

٦

الموسوعة السياسية للشباب



الموسوعة
السياسية
للبشـاب

الانتشار النووي

أخطر مفاهيم العلاقات الدولية





الموسوعة
السياسية
للشباب

الانتشار النموذجي

أخطر مفاهيم العلاقات الدولية

د. محمد عبد السلام

رئيس وحدة الدراسات الاستراتيجية
بمركز الأهرام للدراسات السياسية



**العنوان: الافتخار النبوى أخطر مفاهيم
العلاقات الدولية**

تألیف: د. محمد عبد السلام

إشراف عام: داليا محمد إبراهيم

**رئيس التحرير
د. سعيد اللاؤتدى**



المستشارون:

د. محمد عبد السلام

د. حمرو الشوبكى

د. محمد غنيم

د. عمار على حسن

د. صفت العالى

**يحظر طبع أو تصوير أو تخزين أي جزء من هذا الكتاب سواء النص أو الصور بأية وسيلة
من وسائل تسجيل البيانات، إلا بإذن كتابى صريح من الناشر.**



أسسها أحمد محمد إبراهيم سنة 1938

طبعة 1: يوليو 2007

رقم الإيداع: 15024/2007

الترقيم الدولى: 5-3890-14-977

الإدارة العامة:	المركز الرئيسى:
21 شارع أحمد عرابى - المهندسين - الجيزة	80 المنطقة الصناعية الرابعة - مدينة 6 أكتوبر
تليفون: 02 33466434	18 شارع كامل مسلق - الجديدة - القاهرة 408
فاكس: 02 2221866	طريق العربة - رشدى 02 25908895
	تليفون: 02 38330289 - 38330296
	فاكس: 02 25903395
	من شارع عبد السلام عارف، مدينة السلام 5462090
	03

E-mail: publishing@nahdetmistr.com – customerservice@nahdetmistr.com

www.nahdetmistr.com



تقديم

بعد انتهاء الحرب الباردة في عام ١٩٩١ ساد اعتقاد بأن العصر النووي قد انتهى، وأن قضايا التسلح النووي إلى زوال، وأن أي حديث عن مواجهات نووية أصبح فارغاً من المعنى..

لكن لم يصمد هذا الاعتقاد طويلاً أمام ظهور برامج سرية نووية في العراق، وكوريا الشمالية، كما زادت سخونة القضية مع تصاعد أزمة برنامج التخصيب النووي الإيراني ووجد العالم نفسه على أبواب عصر نووي جديد باتت احتمالات الاستخدام الفعلى للسلاح النووي فيه واردة.

وهو ما جعل الإنسانية تضع يدها على قلبها خوفاً من أن تصبح هذه الاحتمالات واقعاً وشيكاً، ناهيك عن خوف آخر من أن تصل الأسلحة النووية إلى حكومات غير مسؤولة أو جماعات إرهابية يتحول معها أمن العالم إلى سراب!

مؤلف الكتاب (د. محمد عبد السلام رئيس وحدة الدراسات الاستراتيجية بمركز الأهرام للدراسات السياسية) هو أحد الخبراء المعودين في مجال التسلح النووي؛ ولذلك برع في تكثيف كافة القضايا الأساسية والفرعية المتعلقة بالقوة النووية (انتشاراً وتسلیحاً أو نزعاً وتقليصاً) وقدّمها بأسلوب سهل يحرض على القراءة، عبر تسعة محاور لم تترك شاردة أو واردة في هذا الملف دون مناقشة،



بدءاً بتعريف مفهوم الانتشار النووي ، وانتهاءً باستطلاع آفاق المستقبل عبر تفكيرك أمين و موضوعي للقضية برمتها من خلال تحديد مستوياتها ، والعلاقات القائمة بين مكوناتها المختلفة ، ومداخل التعامل مع المشكلات الناجمة عنها دون أن ينسى طرح الاحتمالات المركبة الرامية إلى السيطرة على الانتشار النووي ومدى انفلاته في المرحلة المقبلة .

د. سعيد اللاوندي



مقدمة

ربما لا توجد عبارة تردد بشكل يومي، وبانتظام شديد، على الساحة الدولية، منذ عام ٢٠٠٣ على الأقل، أكثر من «الانتشار النووي»، التي تمثل أحد أهم المفاهيم المتداولة شديدة الخطورة في العلاقات الدولية، لسبب بسيط هو ارتباطها بحالات أو احتمالات امتلاك الدول للأسلحة النووية. فقد شهدت السنوات الثلاث الماضية تفجر أو تصاعد مجموعة من الأزمات الدولية الحادة، كأزمة التقديرات الخاصة بالنشاطات النووية العراقية بعد عام ١٩٩٨، ومشكلة الخيار النووي العسكري لكوريا الشمالية، وقضية البرنامج النووي السري الليبي، ومعضلة برنامج تخصيب اليورانيوم - ٥٣٢ الإيراني، وألقت كل أزمة من تلك الأزمات إلى الساحة بعدد من الإشكاليات النظرية والعملية، التي أثارت ارتباكات في علاقات الدول، قبل أن تتحرك تفاعلات كل أزمة في المسار الخاص بها، لكن في كل الأحوال كل تلك التطورات كانت تطرح قضايا مختلفة، لم تنته، بشأن «الانتشار النووي»، الذي بدأت عملية إعادة تفكير واسعة النطاق في كل ما يرتبط به من نظريات وتطورات.

لقد شكلت الأسلحة النووية أهم العناوين العريضة لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية، وبلغت تأثيراتها في تفاعلاته حدّاً أطلق معه تعبير «العصر النووي» على المرحلة التي تلت ظهورها وصولاً إلى عام ١٩٩٠ على الأقل، وذلك بفعل المخاطر الرهيبة التي ارتبطت



بسيناريوهات الحرب النووية التي قد تصل تأثيراتها إلى التسبب في شتاء نووي ينهي الحياة على كوكب الأرض، فعلى الرغم من أن تلك الأسلحة لم تستخدم «فعلياً» سوى مرة واحدة «مزدوجة» ضد اليابان في هيروشيما وناجازاكى عام ١٩٤٥ ، فإن ما حدث في تلك المرة جعل الدول تولي وزناً أكبر لضخامة الآثار التدميرية للأسلحة، أكثر من احتمالات استخدامها ، لاسيما مع تضخم حجم الترسانات النووية إلى درجة وصل معها عدد الرؤوس الحربية النووية مع نهاية القطبية الثانية عام ١٩٩٠ إلى حوالي ٥٠،٠٠٠ رأس نووى موزعة حول العالم ، في أراضى الدول النووية ، وبعض الدول الحليفه غير المالكة لتلك الأسلحة ، وكذلك فى أعلى البحار ، أى فى كل مكان .

ولقد ساد اتجاه فى البداية للتعامل مع المشكلات التى أثارتها الأسلحة النووية وفق مفهوم «نزع السلاح» ، بمنطق أنه مادامت الأسلحة تخلق المشكلات؛ فإن الحل هو أن يتم التخلص منها ، لكن الدول الكبرى اندفعت فى اتجاه امتلاك وتطوير حجم ونوعيات الأسلحة النووية ، فى إطار «توجه استراتيجى - عسكري» يستند على الردع الذى يهدف أيضاً إلى منع نشوب الحرب النووية . وتحولت مفاوضات نزع السلاح فى الأمم المتحدة - وفق تعبير بعض الكتاب - إلى «تمارين دعائية بينقوى العظمى» ، إلى أن حل مفهوم أقل طموحاً وأكثر تعقيداً محل نزع السلاح - هو ضبط التسلح - للتعامل مع مشكلات التسلح النووى .

كانت الفكرة السائدة هي أن الهدف العام لضبط التسلح لا يختلف كثيراً عن هدف تطوير التسلح ، وهو «الأمن» ، إذا لم تكن هناك

أغراض هجومية لعمليات التسلح. فضبط التسلح، يستند إلى مصلحة مشتركة في تقليل احتمالات نشوب الحرب، وتقليل مداها وعنفها لو حدثت، ثم في تخفيض النفقات الاقتصادية والسياسية التي يتطلبها الإعداد للحرب. والمصلحة المشتركة لا ترتبط بالضرورة بالثقة المتبادلة، أو - من حيث المبدأ - تسوية الصراعات القائمة، ولا ترتكز عمليات ضبط التسلح، كما هو الحال في نزع السلاح، على الأسلحة فقط كهدف جوهري، من خلال خفضها أو الحد منها، وإنما على الجانب العملياتي أيضاً الذي يشتمل على ترتيبات مختلفة ترتبط بالنشر على الأرض والاتصالات بين القوى المالكة لها وقواعد السلوك في وقت الأزمات. المهم في كل ذلك هو مدلول ذلك بالنسبة لموضوع هذه الدراسة، فالانتشار النووي وعدم الانتشار النووي هما وجهان لعملة واحدة، فأحدهما يتعلق بامتلاك الأسلحة النووية، والآخر يرتبط بمنع امتلاك (أو انتشار) تلك الأسلحة.

على أي حال، فإنه عندما انتهت الحرب الباردة عام 1991 بانهيار أحد طرفيها الرئيين (الاتحاد السوفيتي)، ساد تصور عام بأن قضايا «السلاح النووي»، في سبيلها إلى الانحسار، فقد كان من المتصور أن العصر النووي قد انتهى، وأن قيمة الأسلحة النووية سوف تتقلص، وأن كل ما أثير بشأن الردع النووي، ربما يكون في سبيله للتحول إلى تاريخ، ولقد كان العامل الرئيسي الذي دفع في هذا الاتجاه هو أن احتمالات الحرب العالمية النووية قد تبددت، فلقد اعتبرت تلك الحرب دائماً أخطر تهديد لبقاء البشرية، وبذا للحظة أن تقلص احتمالاتها



سيدفع بالأسلحة النووية نحو السراديب، خاصة وأنه لم يعد ثمة مبرر - وفق المنطق الذي ساد وقتها - لاستمرار تطوير الترسانات النووية كمياً أو نوعياً في ظل نهاية سباق السلاح النووي الكبير، وعدم وجود حاجة ملحة أو حقيقة لوجود قواعد عسكرية يتم نشر الأسلحة النووية فيها، سواء في أراضي الدول الحليفة أو في السفن عبر البحار، بل إن الافتراضات المقابلة طالت فكرة انتشار الأسلحة النووية ذاتها.

إلا أن ما حدث فعلياً، هو أن عصرًا نووياً جديداً قد بدأ وفقاً لجدول أعمال آخر، يشمل أطراها ونظرياتها أخرى، ربما كانت أكثر خطورة - في كثير من جوانبها، من تلك القضايا التي طالما أثارت القلق بين عامي ١٩٤٥-١٩٩١. فلم تكن سنوات ١٩٩١-٢٠٠٦ أقل ضراوة، على المستويين المتعلقين - بامتلاك واستخدام الأسلحة النووية، إذ اتخذت مشكلة الانتشار النووي Nuclear Proliferation مظاهر جديدة، أشد خطورة وأقل تحدياً، بفعل عوامل مختلفة كانها يار الاتحاد السوفييتي ذاته، وظهور دول نووية جديدة بشكل مؤقت من ورثة ترسانته مثل أوكرانيا وكازاخستان عام ١٩٩١، وقيام جنوب إفريقيا بإزالة أسلحتها النووية عام ١٩٩٣، ثم قيام كل من الهند وباكستان بالإعلان عن تلك الأسلحة عام ١٩٩٨، إضافة إلى استمرار المشكلة الأزلية الخاصة بترسانة إسرائيل النووية دون حل.

يضاف لكل ذلك، ما بدا من أن قطار الانتشار النووي يتحرك أسرع مما سبق، خاصة في الأقاليم، وأن احتمالات الاستخدام الفعلى أصبحت ممكناً بدرجة لا تقارن بما كانت عليه، فقد تفجرت مرة

واحدة خلال سنوات ١٩٩١ - ١٩٩٣ مشكلات نووية جديدة، ارتبطت باكتشاف عدد من البرامج النووية السرية لدى العراق وكوريا الشمالية، وأثيرت مشكلتا السيطرة على الترسانات النووية والسوق النووية السوداء على نطاق واسع، وشهدت بقية سنوات التسعينيات وصولاً إلى بداية القرن الحادى والعشرين عودة كاملة تقريباً إلى العصر النووي بأشكال مختلفة، بالتزامن مع تصدع نظام منع انتشار الأسلحة النووية، الذى هددت دول كثيرة بالانسحاب منه، أو تمردت عليه؛ بحيث أصبحت مشكلة الانتشار النووي إضافة إلى الإرهاب - تمثلان مرة أخرى مصدري التهديد الأساسيين في العالم الجديد.

ولقد وضح في تلك الفترة، أن معظم الطرق النووية تؤدي إلى منطقة الشرق الأوسط، التي أصبحت - بالإضافة إلى شبه الجزيرة الكورية وجنوب آسيا - بؤرة نووية ساخنة، تطرح فيها كل المشكلات الكبرى المتعلقة بالمسألة النووية، لأسباب عديدة أهمها أن ذلك الإقليم كان محور المجموعة من التطورات الحادة التي تتعلق بامتلاك واستخدام الأسلحة النووية، على غرار ما أثير عام ٢٠٠٣ بشأن إعادة قيام العراق تنشيط برنامجه النووي خلال فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٣، قبل أن يتضح أن ذلك لم يحدث، واكتشاف البرنامج النووي السرى الليبي الذي تمت إزالته بعد تخلى طرابلس علناً عنه في نفس العام، واكتشاف برنامج تخصيب اليورانيوم الإيرانى عام ٢٠٠٣ أيضاً، على النحو الذي فجر أزمة خطرة لاتزال مستمرة، والضجة التي أثيرت بشأن ما ذكر أنه نشاطات نووية ذات توجه عسكري جرت في



مصر أو تجرى في السعودية وسوريا والجزائر. يضاف إلى ذلك ما قيل بشأن سعي عناصر تنظيم القاعدة لامتلاك «أسلحة إشعاعية» في ظل نوايا خاصة باستخدامها ضد الولايات المتحدة. فقد ألقى كل تلك التطورات إلى الساحة الإقليمية بمجموعة كبيرة من المفاهيم والمقولات والافتراضات التي سببت ارتباكاً كبيراً للمتخصصين والرأي العام بشأن ما يدور على الأرض في حقيقة الأمر.

في هذا الإطار، يمثل مفهوم «الانتشار النووي» واحداً من المفاتيح الرئيسية لفهم ما يدور على الساحة النووية في الإقليم، وفي أقاليم العالم الأخرى أيضاً، وهو ما يمكن تناوله في عدة محاور.



المحور الأول: «الأبعاد الأربع» لضبط التسلح النووي

أحياناً، ما تبدو كل المشكلات التي تثيرها الأسلحة النووية وكأنها متشابهة، لكن الواقع أن هناك اختلافات واسعة النطاق وشديدة التحديد بين كل منها، فقد أثارت الأسلحة النووية أربع مشكلات رئيسية على جدول أعمال ضبط التسلح خلال النصف الثاني من القرن العشرين، وصولاً إلى بدايات القرن الحالي، مثل كل منها مجالاً أساسياً لتحليلات ومفاوضات ضبط التسلح النووي على المستوى الدولي في الأساس، ثم الإقليمي، ويفيد طرحها هنا في توضيح التمييز بين المشكلات النووية المثارة من ناحية، ومشكلة انتشار (أو منع انتشار) الأسلحة النووية من ناحية أخرى، وهي - كما يوضحها الشكل التالي - ما يلى:

مشكلات ضبط التسلح النووي:

(منع) نشوب حرب نووية، (وقف) سباق التسلح النووي، (منع)
انتشار الأسلحة النووية، (تقدير) نشر الأسلحة النووية.

1- منع نشوب حرب نووية: فلقد اعتبرت الحرب النووية دائماً أخطر التهديدات المنفردة لبقاء البشرية، لذلك كان منع نشوبها أكثر مهام ضبط التسلح إلحاحاً. وفي هذا الإطار قدمت مشروعات مختلفة لحظر استخدام الأسلحة النووية، تحت اسم «عدم الاستخدام» Non-Use، الذي شكل دائماً أحد أهم مجالات الاهتمام



الدولى على هذا المستوى ، كمشروع معايدة الحظر غير المشروط لتنقى الأسلحة النووية عام ١٩٤٦ ، واقتراح «الحظر المشروط» عام ١٩٥٤ ، والذى يحظر استخدام تلك الأسلحة إلا لغرض الدفاع عن النفس . كما قدمت مبادرات ومشروعات مختلفة لعدم البدء باستعمال الأسلحة النووية No First-Use ، عبرت عنها اتفاقيات متعددة .

ومع توقيع معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية (NPT) عام ١٩٦٨ ، التزمت الدول الرئيسية المالكة للأسلحة النووية بعدم استخدام تلك الأسلحة ضد الدول غير المالكة للأسلحة النووية ، فيما عرف باسم «الضمادات النووية الدولية السلبية» . كما اتخذت تدابير عملية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى السابق للحيلولة دون الاستخدام العارض للأسلحة النووية ، كنتيجة لحسابات خاطئة أو إساءة فهم ، أو بدون قصد ، أو كنتيجة لحادث ، وذلك من خلال إنشاء «خطوط اتصال ساخنة» ، أو مراكز لخفض مخاطر الحرب النووية ، كما حدث عام ١٩٨٧ ، أو تصميم الرؤوس النووية بصورة تمنع تفجراها عرضا بفعل الحرارة أو التلف الميكانيكي أو الإشعاعات ، وقد تم التعبير عن هذه المبادرات والمشروعات والمقترنات - إضافة إلى ما سبق - من خلال نداءات وإعلانات ومفاضلات ومشاورات وإجراءات وترتيبات واتفاقيات مختلفة لضبط السلاح وبناء الثقة على المستوى النووي ، تم معظمها بين القوتين النوويتين العظميين ، ثم بين روسيا الاتحادية والولايات المتحدة بعد ذلك .



٢- وقف سباق التسلح النووي: فقد كان سباق التسلح أحد أهم مشكلات العصر النووي، بين القوتين العظميين تحديداً. فاستناداً إلى مفاهيم مثل التوازن، أو التعادل، أو الأمان المتكافئ، وآليات معقدة للضربيتين الأولى والثانية، تم تكديس الأسلحة النووية، في إطار عملية فعل ورد فعل (تمثل عادة جوهر سباق التسلح)، بهدف تحقيق التوازن العسكري على مستويات أعلى، وهو ما كان يولد شكوكاً دائمة بأن هدف الخصم هو الوصول إلى وضع تفوق، وأمتلاك القدرة على توجيه الضربة الأولى.

استمر ذلك الوضع إلى أن شهدت العلاقات الثنائية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي السابق حالة من الانفراج أو الوفاق في بداية السبعينيات، مما سمح ببدء مفاوضات لوقف سباق التسلح، أو عكس اتجاهه، من خلال عدد من «التدابير المحددة» في إطار ثانئي، أسفرت عن معاهدات متعددة للحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية في السبعينيات (سالت)، والقوات النووية متوسطة المدى - ١٩٨٧، وتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية في التسعينيات (ستارت)، وغيرها من الاتفاقيات المتعلقة بالأسلحة ونشرها «وإعدادها» للاستخدام.

المهم أنه كلما كانت محادثات الطرفين تتقدم، كان «الربط» بين منظومات الأسلحة المختلفة التي يتم ضبطها يتسع. ففي بيان يناءير ١٩٨٥، عرف الجانبان الموضوع الذي يتناولنه، بأنه مجموعة من المسائل المعقدة المتعلقة بالأسلحة الفضائية والنووية



والاستراتيجية، ومتوسطة المدى، وذكر أن جميع المسائل ستبحث وتحل على أساس عوامل «الترابط» فيما بينها، إضافة إلى أن الخفض كان يتم بشكل «متبادل» بين نوعيات الأسلحة والمعدات المملوكة للمطرفيين، وهو المنطق الذي لم يُسُد في التعامل مع مشكلات الانتشار النووي التي تفاوت التعامل مع كل حالة من حالاتها، وبرز في هذا الإطار تعريف «المعايير المزدوجة».

٣- منع انتشار الأسلحة النووية: فقد كانت مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية واحدة من أعقد مشكلات العصر النووي، إذ ارتبطت هذه المشكلة - ولازال - في الأساس بمنع دول أخرى من امتلاك الأسلحة النووية، بدءاً بمحاولات منفردة من الولايات المتحدة للقيام بذلك في أعقاب نهاية الحرب العالمية الثانية مباشرة، وصولاً إلى التوصل إلى NPT عام ١٩٦٨، التي أرسنت مفهوم «منع الانتشار» بشكله التقليدي المرتبط بمنع دول خارج القوى الدولية النووية الخمس وقتها (الولايات المتحدة، الاتحاد السوفييتي، بريطانيا، الصين، فرنسا) من امتلاك أسلحة نووية، إلا أن الخريطة النووية الدولية ازدادت تعقيداً بعد ذلك بظهور ما أصبح يسمى دول العتبة النووية أو الدول النووية غير المعلنة أو القوى النووية الصغيرة. وتعددت مقتربات التعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية لتشمل ترسانة من التدابير المتنوعة بدرجة خلقت أحياناً مشكلات في العلاقة بينها.



كما كان مفهوم الانتشار النووي ذاته يُسمى بالتعقيد، لاسيما فيما يتصل بالعلاقة بين جوانبه السياسية والفنية، والعلاقة بين امتلاك القدرة النووية والأسلحة النووية، وأضافت إليه أدبيات الانتشار مجالات جديدة ذات طابع مستقل، كالانتشار الرأسى (تكديس الأسلحة النووية)، والنشر الجغرافى (توزيع الأسلحة النووية). ومع نهاية الحرب الباردة، ظهرت مفاهيم جديدة ترتبط بسياسات معينة للتعامل مع مشكلة الانتشار، تتجاوز مفهوم منع الانتشار إلى ما سمي «إدارة الانتشار»، أو «مكافحة الانتشار» Counter-Proliferation، وذلك بفعل تطور ملامح مشكلة الانتشار النووي ذاتها، وارتبط كل ذلك بترسانة من التدابير والاتفاقيات والإجراءات التي شكلت عبر مرور الزمن للتعامل مع هذه المشكلة.

٤- تقييد نشر الأسلحة النووية: وقد ارتبطت هذه المشكلة بوضع قيود على نشر أو توزيع الأسلحة النووية خارج أراضى الدول المالكة لها، وتبعاً للتوصيف دراسة صدرت عن الأمم المتحدة حول «الأسلحة النووية» لهذه المسألة، فإن الدول الحائزة للأسلحة النووية تحفظ بقواتها النووية في مناطق وقواعد مختلفة، وتقوم الدولتان العظميان (الولايات المتحدة، والاتحاد السوفيتى السابق) تحديداً، على أساس الاتفاقيات الثنائية أو الترتيبات الأخرى، بنشر قواتهما، بما في ذلك قواتهما النووية، في قواعد ومنشآت عسكرية في أراضى الدول الأخرى أيضاً. كما تستخدم تلك الدول أعلى البحار والفضاء الجوى الدولى فى تسخير سفنها



وطائراتها التي تحمل على متنها أسلحة نووية، وترسو بعض هذه السفن والطائرات في موانئ الدول الأخرى، أو تتوقف في مطاراتها. وتتبع أغلب الدول المالكة للأسلحة النووية سياسة عدم تأكيد أو نفي وجود أسلحة نووية على متن سفنها وطائراتها في مكان محدد، في وقت محدد، ووفقاً لتقديرات عام ١٩٩١، كان ثمة ٥٤٠ سلاح نووي استراتيجي وتكنولوجي تقع ضمن دائرة عدم التأكيد أو النفي بشأن مكان وجودها.

وكانت مسألة وضع قيود على النشر الجغرافي لتلك الأسلحة إحدى أهم مشكلات ضبط التسلح النووي، التي شهدت إعلانات من جانب دول مختلفة، مثل نيوزيلندا، بمنع زيارة السفن المحملة بأسلحة نووية لموانيها، أو إبرام معاهدات لحظر وضع أسلحة نووية في مناطق غير آهلة بالسكان، أو بीئات مختلفة، كمعاهدة الفضاء الخارجي - ١٩٩٧، أو معاهدة قاع البحار - ١٩٧١. كما مارس إنشاء المناطق الداخلية من الأسلحة النووية (NWFZs) تأثيراً هاماً على هذا المستوى أيضاً، إضافة إلى مشروعات «مناطق السلام» التي تقام في المحيطات.

وعلى الرغم من التمايز الواضح نسبياً بين هذه المشكلات، فإنه لا يوجد انفصال كامل بينها، سواء في الواقع العملي، أو في الكتابات النظرية، فالمفاوضات الخاصة بوقف سباق التسلح النووي امتدت إلى مسألة نشر الأسلحة النووية، وكتابات الانتشار النووي التقليدية تتحدث عن مشكلات الانتشار الأفقي والرأسى، لكن الأهم أن التداخل



بينها يكاد يكون عضويا فيما يتصل بأنماط مختلفة من التدابير التي تهدف إلى «ضبطها»، فبعض المعاهدات الدولية - كمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ١٩٩٦، أو وقف إنتاج المواد الانشطارية - تحت التفاوض، تهدف إلى منع تطوير نوعيات جديدة من الأسلحة النووية في إطار وقف سباق التسلح النووي، كما أنها يمكن أن تمارس تأثيراً في اتجاه منع انتشار الأسلحة النووية، وإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية (NWFZs) يمنع انتشار الأسلحة النووية، كما أنه يؤثر بشدة على عملية نشرها خارج أراضي الدول المالكة لها. فلا يوجد انقسام كامل بين مشكلات التسلح النووي، وأطر ضبطها.

لكن مع ذلك، ظلت مسألة «الانتشار النووي» أو «عدم الانتشار النووي» خصوصياتها الواضحة، التي ترتبط بقضية محددة هي منع «دول أخرى» من امتلاك أسلحة نووية، أو إدارة انتشار النووي بعد وقوعه، وهي الخصوصية التي جعلت منها واحدة من أبرز المشكلات النووية المعاصرة، بما دفع في اتجاه ظهور إطار إقليمية (إضافة إلى الدولية) للتعامل معها تحديداً.





المحور الثاني :

الاتجاهات السائدة في تعريف مفهوم «الانتشار النووي»

إن تعريف «الانتشار النووي» هو نقطة البداية في تحليل أي قضية ترتبط به، خاصة مداخل (أو أساليب أو مقربات) التعامل معه، والتي تعمل كلها في إطار مبدأ عام، هو «المنع»، فالانتشار النووي هو حالة خاصة من حالات انتشار التكنولوجيات العسكرية التي تكسب دولها القدرة على إنتاج الأسلحة النووية، وقد اكتسبت هذه الحالة خصوصيتها بفعل القدرة التدميرية الهائلة للأسلحة النووية، على نحو أدى إلى تشكيل مجال دراسي مستقل لدراسة هذا النوع من الانتشار (النووي)، وهو ما لم يحدث بالنسبة للأسلحة التقليدية أو الكيماوية.

كما أصبحت هناك جماعة علمية لعدم الانتشار Non-Proliferators قدّمت تحليلات وتقديرات يرى بعض الكتاب أنها بالغت في تضخيم المشكلة، وتعقيدها بأكثر مما هي عليه. بينما يشير الاتجاه السائد في التحليلات إلى أن الانتشار النووي يمثل مشكلة معقدة وخطرة بالفعل.

على أي حال، يتم التمييز تقليدياً بين نوعين من الانتشار النووي، هما: الانتشار الأفقي (Horizontal)، الذي يعني انتشار الأسلحة النووية في دول لم تكن تمتلكها، والانتشار الرأسى (Vertical) الذي يعرف بزيادة مخزونات الأسلحة النووية لدى



الدول التي تمتلكها، أو توزيعها في مواقع إضافية خارج أراضي الدولة النووية ذاتها.

لكن كتابات الانتشار ركزت عادة على النوع الأول (الأفقي) من الانتشار، الذي أصبح يمثل مضمون دراسات الانتشار النووي، بعيداً عن مسألة المخزونات التي ترتبط بقضايا نووية أخرى لا توجد علاقة حقيقة لها بفكرة الانتشار النووي التي تتعلق في الأساس بأسلحة لم يتم إنتاجها بعد، ويستهدف منع حدوث ذلك. إلا أنه ظلت هناك أهمية عملية لهذا التقسيم، من زاوية أنه يضيف البعد الخاص بنشر وتوزيع الأسلحة النووية خارج أراضي الدولة النووية - الذي يتضمنه مفهوم الانتشار الرأسى - إلى مفهوم «الانتشار النووي». فالانتشار النووي في الواقع - وكما ترکز عليه هذه الدراسة - هو «الانتشار الأفقي».

لكن حتى في تلك الحدود، هناك تعقيدات تتصل بهذا المفهوم، أهمها ما يلى:

- أن الانتشار النووي المقصود - والمستهدف منعه - هو انتشار الأسلحة النووية، وليس انتشار «القدرات النووية». لكن أدبيات منع الانتشار، والسياسات العملية المتصلة بذلك، تطرح المسألة بصورة مختلفة، فهناك اتجاه رئيسي يشير إلى وجود علاقة مباشرة بين التطورين، ولا توجد قواعد أو معايير محددة تحكم السياسات العملية للدول الكبرى التي تعتمد سياسات، خاصة لمنع الانتشار، بهذا الشأن.
- أن مفهوم منع الانتشار ذاته، وكذلك السياسات العملية المرتبطة به، تتغير وفقاً لتعريف «الانتشار» من واقع ملامحه في فترة زمنية

معينة، فقد أدى انتشار القدرات النووية على نطاق واسع، وبمستوى من التطور يتيح لعدد كبير من الدول إنتاج أسلحة نووية، إلى طرح مفاهيم ترتبط بالإبطاء من الانتشار النووي التسلبي، أو إدارة الانتشار بمعنى التعايش معه، والتركيز على «السيطرة على الأسلحة». كما أدى ما تكشف بشأن القدرات النووية العراقية المتطورة في أوائل التسعينيات إلى الدفع نحو إعادة تعريف منع الانتشار في اتجاه التركيز على ما أسماه بعض الكتاب «صانعى المشاكل الصغار».

- أن اتجاه الانتشار النووي، ومحاولات منع الانتشار، قد بدأ يتذبذب طابعاً إقليمياً جنوبياً مع الوقت، وأصبح ذلك الطابع مسيطرًا بعد نهاية الحرب الباردة عام ١٩٩١، إذ انتقلت مشكلة الانتشار من المستوى الدولي إلى المستوى الإقليمي، في ظل تعدد بؤر الانتشار في الشرق الأوسط وجنوب آسيا وشرق آسيا وأمريكا اللاتينية وجنوب إفريقيا، مع عدم وجود اهتمام مماثل بالقدرات النووية لدى دول مثل اليابان والدول الأوربية، والقدرات النووية للشركات العالمية الكبرى، واتجهت محاولات منع الانتشار - في ظل تركيز مكثف من جانب الأدبيات على مخاطرها على هذا المستوى - نحو احتواء «المشكلة الإقليمية».

لكن على الرغم من أن مفهوم الانتشار النووي المقصود - والمستهدف منه - هو انتشار الأسلحة النووية، وليس انتشار «القدرات النووية»، فإن بعض التيارات قد ركزت لفترة طويلة على



توسيع «المفهوم» ليشمل القدرة القريبة أو «المزدوجة» على إنتاج الأسلحة النووية، بفعل انتشار القدرات النووية Nuclear Capabilities بصورة تبدو غير قابلة للسيطرة عليها، خلال سنوات ١٩٩١-٢٠٠٦ بحيث بدا أن القدرة على إنتاج أسلحة نووية قد انتشرت على نطاق واسع في مناطق مختلفة من العالم، وذلك لعدة عوامل منها:

- ١ - التوسع في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. فهناك حوالي ٦٠ دولة في العالم - إضافة إلىقوى العسكرية النووية - تمتلك برامج نووية مدنية ذات أهمية بحيث وصل عدد المفاعلات النووية عموماً في نهاية التسعينيات إلى ما يزيد على ٤٨٥ مفاعلاً نووياً، إضافة إلى ١٠٢ مفاعل تقريباً تحت الإنشاء.
- ٢ - توافر مخزون هائل ومتزايد من المواد النووية المتخلفة عن تشغيل المراافق النووية وتفكيك الأسلحة النووية، فقد وصلت تقديرات المخزون العالمي المعروف من المواد الصالحة لإنتاج الأسلحة النووية إلى ١٥٠ طناً من اليورانيوم - ٢٣٥، و ٢٥٠ طناً من البلوتونيوم - ٩٣٢، ويتجاوز هذا الرقم سنوياً، إلى درجة أصبحت معها المواد النووية تمثل مشكلة حادة ذات أبعاد مستقلة.
- ٣ - اتساع نطاق عمليات السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية في العالم بفعل تقلص السيطرة لعدة سنوات، على المنشآت النووية خاصة في روسيا ودول الكومنولث المستقلة، بحيث وصل عدد حالات التهريب التي تم ضبطها في ألمانيا فقط عام ١٩٩٤ إلى أكثر من ٣٤ حالة، قبل أن تتشكل شبكات قوية





للتعامل في تلك السوق ، كشبكة العالم الباكستاني عبد القدير خان التي اكتشفت عام ٢٠٠٣ .

ولقد أدى تزايد عدد الدول القادرة على امتلاك أسلحة نووية - استنادا إلى المؤشرات الخاصة بانتشار التكنولوجيا النووية - إلى تصاعد الاهتمام بمشكلة «انتشار القدرات النووية» كمشكلة خاصة أو مستقلة ذات أبعاد استراتيجية تتجاوز مجرد دلالاتها بالنسبة لاحتمالات انتشار الأسلحة النووية ، على الرغم من أن تلك الاحتمالات ظلت الإطار المسيطر للاهتمام بها . فقد أشارت كتابات مختلفة إلى ضرورة إعادة تعريف المفهوم التقليدي للانتشار النووي الذي ساد خلال سنوات الحرب الباردة؛ لأنّه لم يعد يحيط بكافة الأبعاد الهامة لتلك المشكلة ، وذلك في اتجاه ضرورة التركيز على انتشار القدرات النووية ، فقد أدى التركيز على The Proliferation of Nuclear Capabilities الأسلحة إلى تقليل الاهتمام بانتشار موازٍ مساوٍ في أهميته إن لم يكن يزيد على المدى الطويل وهو انتشار البنية التكنولوجية - الصناعية النووية ، فقد انتشرت القدرة على إنتاج الأسلحة النووية بصورة أكثر اتساعاً بكثير من نطاق انتشار الأسلحة النووية ذاتها .

إن التيار الرئيسي في تلك التحليلات - كما هو واضح - قد تعامل مع مشكلة القدرات النووية من زاوية احتمالات اتجاه الدول التي تمتلكها ، خاصة في ظل وجود التكنولوجيات مزدوجة الاستخدام ، إلى تحويل برامجها النووية في اتجاهات عسكرية ، وهي المشكلة الأصلية الخاصة بـ «انتشار الأسلحة النووية» ، لكن ظل هناك اتجاه هام في



دراسات الانتشار النووي يؤكد أن انتشار القدرات النووية في حد ذاتها في مناطق العالم المختلفة قد أدى - كعامل رئيسي - إلى خلق ما يسميه البعض الخطر النووي The Nuclear Danger؛ إذ أدى انتشار القدرات النووية إلى بروز أخطار نووية كتلك الناجمة عن محطات الطاقة سيئة التصميم، أو سيئة الإداره، ومشكلات تصرف النفايات النووية على النحو الذي طرح مشكلات مختلفة تتصل بالحوادث النووية أو التلوث النووي، كما ظهرت مشكلات تهريب المواد النووية أو الاستيلاء عليها والاتجار فيها، إضافة إلى الانعكاسات المحتملة لعدم الاستقرار السياسي أو الإقليمي عبر العالم بفعل الصراعات المسلحة الدولية والداخلية، فيما يتصل بالمساس بالمنشآت النووية.

لقد أسفرت «المعضلة النووية» حسب تعبيرات شائعة عن وجه جديد «لن ينتهي في أي مدى زمني قريب»، وأدى ذلك إلى ظهور تفاعلات متفرقة تتصل بتلك المخاطر كما حدث بشأن مشكلة مفاعل تشنوبيل، والسيطرة على المواد النووية، ونوقشت هذه القضايا وغيرها على نطاق واسع في الجمعية العامة للأمم المتحدة ووكالات نزع السلاح الدولية، وصدرت بشأنها قرارات وتوصيات مختلفة استندت على أوراق عمل قدمت من جانب العديد من الدول بما أدى إلى تبلور ملامح أولية لاتجاه نحو خلق أو إرساء ترتيبات وتدابير واتفاقيات مختلفة للتعامل مع المشكلات التي يطرحها انتشار القدرات النووية وهي ترتيبات تتصل عادة - جزئياً أو كلياً - بالأطر الخاصة بالسيطرة على انتشار الأسلحة النووية، على مستويات دولية وإقليمية مختلفة.



إن الفكرة هنا - وفق هذا المتنق - هي أن انتشار القدرات النووية يؤدي إلى بروز مخاطر تتجاوز «خطر امتلاك أسلحة نووية»، وتطرح أبعاداً إضافية للانتشار النووي بمعناه الواسع، أهمها بشكل أكثر تحديداً، ما يلى :

١ - **مخاطر سياسية:** تتصل بالتوترات والضغوط السياسية التي يمكن أن تؤدي إليها حالة القلق إزاء احتمالات اتجاه الدول التي تمتلك قدرات نووية نحو إنتاج أسلحة نووية بما يخلق حالة مستمرة من الترقب الإقليمي، أو الشكوك المتبادلة التي قد تدفع الدول نحو الاستمرار في تطوير قدراتها النووية - خطوات إضافية تقلص الفاصل الزمني والعملي بين امتلاك القدرة وامتلاك القوة؛ بحيث قد تجد دول معينة نفسها «دول عتبة نووية» دون أن تخاطط بذلك، بل قد تعبّرها على نمط نموذج التفجير النووي الهندي السلمي عام ١٩٧٤ الذي وصف وقتها بأنه سلمي، لكن باكستان اعتبرته عسكرياً، وكان كذلك بالفعل.

٢ - **مخاطر عسكرية:** تتصل بطبيعة المرافق النووية كهدف Target حيوي، أو بإمكانية استخدام «إفرازات» القدرات النووية عسكرياً، فقد تطرح احتمالات جادة للاعتماد على المفاعلات النووية في حالة الحرب، أو التوترات الحادة، وتطرح أيضاً احتمالات إلقاء النفايات النووية المشعة لأغراض عدائية في حالات التوتر المسلح، فالمراقب النووي قد تكون «رهينة» تم ضربها من جانب الدول الأضعف في مواجهة تهديدات لا قبل لها



بها؛ لتنتج تأثيرات تبدو كأنها مستوى من استخدام الأسلحة النووية وهو ما طرح مفاهيم مثل الأسلحة الإشعاعية Radiological Weapons وال الحرب الإشعاعية Radiological Warfare وهي تهديدات كامنة في الأقاليم التي تشهد انتشاراً للقدرات النووية.

٣ - مخاطر بيئية: تتصل بمجموعة من المشكلات التي يمكن أن تترتب على انتشار المنشآت النووية في منطقة معينة، مثل تسرب الإشعاعات النووية من المفاعلات والمرافق أو دفن النفايات النووية، علناً أو سراً أو نقلها في ظروف غير مأمونة وكل ما يتصل بمفاهيم الحوادث النووية أو الكوارث النووية والتي لا تقتصر آثارها عادة على الدول التي تقع داخلها وإنما تمتد إلى الدول المجاورة، لاسيما في الأقاليم ذات الأبعاد الجغرافية الضيقة التي تضم دولاً صغيرة أو متوسطة الحجم ومتجاورة، وحتى بالنسبة للأقاليم متراكمة الأطراف فإن حدوث كارثة نووية يؤثر على أطراف عديدة في أماكن تبدو بعيدة .

٤ - مخاطر خاصة: فهناك نوعية متزايدة الأهمية من المخاطر المتعلقة بانتشار القدرات النووية ترتبط بأمن المرافق والمعدات والمواد النووية في الظروف العادية وفي حالة انفجار عدم الاستقرار السياسي داخل الدول على نحو ما طرح خلال تفكك الاتحاد السوفييتي، وما ارتبط بذلك من مشكلات سيطرة على القوات والقدرات النووية. فقد طرحت نظرياً وعملياً مشكلات من نوع الاستيلاء على المواد أو المعدات النووية أو تهريبها من قبل عناصر



أو جماعات مختلفة للاتجار فيها أو استخدامها وفقاً لمفاهيم مثيرة كتب عنها كثيراً مثل السوق النووية السوداء أو الإرهاب النووي ، وتفاعلاته تتصل بمواد و عمليات يصعب التأكد من وجودها أو عدم وجودها كما أثير إعلامياً بالنسبة للزئبق الأحمر . ولقد أدى كل ذلك إلى إثارة واحدة من المشكلات الكبرى التي توجد انعكاسات يومية لها في التعامل مع الأزمات النووية الحالية في كل أقاليم العالم ، وهي مشكلة العلاقة بين امتلاك القدرات النووية (عموماً) وامتلاك الأسلحة النووية .





المحور الثالث:

عقدة العلاقة بين القدرات النووية والأسلحة النووية

المسألة تبدو بسيطة ، فالدولة التي تمتلك قدرات نووية - من حيث المبدأ - هي التي تمتلك المعرفة النووية الأساسية والكواكب العلمية ومراكز البحث والتطبيق ، إضافة إلى مفاعلات تعمل في إطار برنامج نووي ، سواء كانت مفاعلات أبحاث تعمل لأغراض البحث والتطبيقات السلمية ، أو مفاعلات قوى تعمل لأغراض توليد الطاقة وتحلية المياه ، فالقدرة النووية ترتبط في الأساس بامتلاك بنية نووية تعمل للأغراض المدنية ، لكن هناك نقطتين هامتين بهذا الشأن :

(أ) إن القدرات النووية تتعلق بـ «عامل استراتيجي» ، يمارس تأثيراته خارج نطاق كونها «سلعة» ، أو يمكن استخدامها وفقا لأنماط لا تقتصر على المنافع العادلة ، ويتجاوز الاهتمام بها حدود النطاق الجغرافي للدولة التي تحوزها ، ويتم التعامل معها وفقا لذلك تبعاً لنطق خاص ، كما يثار تقليديا بشأن «مورد النفط» الذي يمكن استخدامه كسلاح للضغط على الأطراف الأخرى ، أو «محصول القمح» الذي تميل الدول إلى التفكير في الاكتفاء الذاتي منه حتى لا تستخدم إمداداته في الضغط عليها؛ وبالتالي فإن كل ما يتعلق بالقدرات النووية يثير اهتمامات خارجية ، ويتجاوز



التعامل معها فكرة «الحقوق القانونية» أو «الجوانب الفنية» إلى التوجهات السياسية، التي لا يمكن تجنبها في كل الأحوال.

(ب) إن القدرة النووية تقع ضمن عناصر القدرة التكنولوجية والاقتصادية للدولة بصفة عامة، لكنها عند حد معين من تطورها يمكن أن تمثل قاعدة لبناء قوة عسكرية نووية، خاصة في ظل وجود ما اصطلاح على تسميته «المواد والمعدات الحساسة»، أو المعدات والمواد النووية ذات الاستخدام المزدوج المدني - العسكري، والتكنولوجيا المتصلة بها، والتي توجد قوائم تفصيلية لا نهاية لها تحدها وتفرض قيوداً على الاتجار فيها، كما توجد تجمعات متعددة الأطراف مثل «نادي لندن» ولجنة «واسينار» تضع قواعد للسيطرة على إمداد الدول الأخرى بها، وبالتالي يتم النظر للقدرة النووية على أنها أحد العناصر المحتملة للقوة العسكرية ولو على مستوى أنها تتيح للدولة خياراً عسكرياً نووياً.

في هذا الإطار، فإن المحدد الرئيسي الذي حكم التحليلات التي تناولت الانتشار النووي من تلك الزاوية، هو أن القضية الجوهرية في تناوله - والتي طالما كانت محل جدال - لا تتعلق بمفهوم القدرات النووية بأبعادها المدنية - التكنولوجية المتصلة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وإنما بالعلاقة بين امتلاك القدرات النووية وامتلاك الأسلحة النووية، أي الأبعاد الاستراتيجية لحيازة القدرات النووية. وتوضح تلك التحليلات أن هناك مقولتين رئيسيتين تحكمان العلاقة بين امتلاك وانتشار القدرات النووية، وبين الاتجاه نحو امتلاك الأسلحة النووية، هما:





(أ) أن هناك علاقة مباشرة بين انتشار التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية وانتشار الأسلحة النووية في العالم، فهناك ارتباط واضح بين المشاريع النووية السلمية والبرامج النووية العسكرية، إذ إن الجانبين يعتمدان تقريرًا على نفس المنشآت والتكنولوجيات والمواد، وبناءً على هذه المقوله ترددت كثيراً عبارة أنه لا توجد طاقة نووية لاستخدامات السلمية وطاقة نووية لاستخدامات العسكرية وإنما توجد طاقة نووية واحدة.

(ب) أنه لا توجد علاقة مباشرة بين امتلاك القدرات النووية، وانتشار الأسلحة النووية، فالقدرة على إنتاج السلاح شيء، وإنتاجه شيء آخر، وعلى الرغم من أن انتشار القدرات النووية يسهل بالفعل انتشار الأسلحة النووية، ومن المحتمل أن يعدل أو يسرع وتيرة الإنتاج أو يتبع ذلك، إلا أن العلاقة ليست «أوتوماتيكية» فهناك عوامل وسيطة تحكم العلاقة بين انتشار القدرات وانتشار الأسلحة تمارس تأثيرها على القرارات الخاصة بالاتجاه نحو إنتاج الأسلحة النووية أو الامتناع عن إنتاجها.

والواقع أن المقوله الثانية صحيحة إلى حد كبير، فعلى الرغم من أن امتلاك القدرة النووية يسهل إلى حد ما السير في طريق إنتاج السلاح النووي إلا أنه لا يؤدي إليه، ولا توجد علاقة مباشرة بين القدرة والقوة، ففي أوائل السبعينيات كانت نسبة الدول التي تمتلك أسلحة نووية إلى الدول التي تمتلك قدرات نووية ١٨٪؛ إذ كانت حوالي ٤٥ دولة تمتلك مفاعلات أبحاث، في الوقت الذي لم تكن هناك فيه سوى



٥ دول تمتلك قوة عسكرية نووية معلنًا عنها وما لا يتجاوز دولتين تمتلكان قوة نووية غير معلن عنها أو مشكوكاً في وجودها.

وفي الثمانينيات كان عدد الدول التي تمتلك قدرات نووية يصل إلى ٦٥ دولة، منها ٣٠ دولة تمتلك مفاعلات قوى، بينما لم يزد عدد الدول التي تمتلك ترسانات نووية معلنة، أو التي تمتلك أسلحة نووية غير معلنة، أو التي في طريقها لامتلاك أسلحة نووية على ١٢ دولة تشمل الدول العظمى والكبيرة، واستمرت نفس النسب على ما هي عليه، حتى عندما دخلت دول جديدة إلى النادي النووي في التسعينيات، فامتناع القدرة النووية - من تحليل الواقع العملي - لا يعني امتلاك أسلحة نووية.

وانطلاقاً من وجود تباينات واسعة بين الدول التي تمتلك قدرات نووية، وبعضها دول متقدمة وبعضها دول نامية، وكذلك وجود اختلافات كبيرة في نوعية الضغوط الإقليمية التي تتعرض لها، والتي تتراوح بين عدم وجود ضغوط ذات أهمية، ووجود تهديدات أمنية مباشرة، فإن ثمة عوامل مختلفة تحدد ما إذا كانت تلك الحالات كل على حدة سوف يتوجه نحو امتلاك الأسلحة النووية أو تمتنع عن ذلك. لكن توجد عموماً عوامل أساسية أو مشتركة تختلف أوزانها من حالة إلى أخرى تمارس تأثيرها على سلوك كافة الدول المالكة للقدرات النووية، أهمها - بالإضافة إلى التكلفة المالية والقيود الدولية - عاملان:

(أ) مستوى تطور القدرات النووية - العسكرية، ويرتبط هذا العامل بمدى قدرة الدولة (أو دول منطقة معينة) على إنتاج الأسلحة



النووية، فهناك مستويات من القدرات النووية تتفاوت بمدى واسع بين امتلاك بنية نووية أولية، ترتبط باستخدامات مدنية محدودة للطاقة النووية وامتلاك برامج نووية متطورة لا تتضمن أو تتضمن عناصر عسكرية تتيح للدولة إنتاج جهاز Device نووي. كما أن هناك بعد ذلك متطلبات علمية تكنولوجية عسكرية إضافية، يتحدد على أساسها ما إذا كانت الدولة قادرة على تحويل هذا الجهاز إلى «سلاح نووى أم لا». فالتكنولوجيا النووية العسكرية ذاتها لا تترجم عملياً دائمًا إلى «نظم تسليحية» نووية.

(ب) دوافع امتلاك الأسلحة النووية، ويرتبط هذا العامل بمدى قوة دوافع امتلاك السلاح النووي لدى الدول واستمرارية هذه الدوافع أو استمرارية العوامل المشكلة لها، لفترة زمنية طويلة دون تغيير وقد اهتمت كتابات مختلفة - على نحو ما هو قائم بشأن تحليل مستويات تطور القدرات النووية - بتحليل هيكل الدوافع والضغوط والأسباب التي تدفع الدول نحو السعي لامتلاك أسلحة نووية وركزت على دافع الأمن، ثم دافع المكانة، باعتبارهما الدافعين الأكثر أهمية على هذا المستوى، مع فارق واسع نسبياً بينهما فيما يتصل بالدول النامية.

فهناك عوامل تكنولوجية - عسكرية، وأمنية - سياسية، واقتصادية - مالية ودولية يتفاوت وزنها من حالة إلى أخرى تتدخل في العلاقة بين امتلاك القدرات النووية وامتلاك الأسلحة النووية، ولا توجد قاعدة محددة لتأثيراتها، فلم يردع تأثير أي عامل من



العوامل السابقة دولة مثل باكستان من أن تقدم في اتجاه امتلاك أسلحة نووية تعتقد أنها ضرورية لأمنها، حتى لو اضطررت - حسب تعبير «ذو الفقار على بوتو» - إلى «أكل العشب»، بينما أدت بعض تلك العوامل في حالات مختلفة إلى منع دول أخرى من امتلاك أسلحة كانت راغبة بشدة في الحصول عليها، كحالات العراق وليبيا، بينما لا تزال حالات أخرى تحت الاختبار.

إن الوضع السابق قد طرح واحدة من المعضلات المتعلقة بكيفية تقييم قدرات ونوايا الدول فيما يتعلق ببنيتها النووية أو دوافعها النووية، فليس هناك فكرة محددة عن مستوى تطور القدرات النووية الإيرانية، كما لم تكن هناك فكرة دقيقة مما إذا كانت كوريا الشمالية تمتلك سلاحاً نووياً أو لا قبل أن تقوم بتجربتها النووية عام ٢٠٠٦، أو عن الكيفية التي تفكر بها اليابان في المأزق النووي الذي يواجهها، أو كوريا الجنوبية وتايوان أيضاً، وكلها إشكاليات ترتبط بتقدير مستويات القدرات النووية المتوفرة لدى دول تثير أو ضاعها أزمات نووية، أو بنوايا دول تواجه مواقف حادة في الوقت الذي تمتلك فيه قدرات نووية، بعيداً مما يتعلق بالدول التي امتلكت بالفعل أسلحة نووية. وفي هذا الإطار تطرح، عادة، إشكاليتان، تتعلق الأولى بالقدرات الفعلية والثانية بالنوايا النووية، يمكن تناولهما كالتالي:

١- إشكاليات تقييم مستويات القدرة النووية:

الفكرة الأساسية هنا هي أنه - كما سبق القول - على الرغم من عدم وجود علاقة مباشرة بين حيازة الإمكانيات وصناعة الأسلحة، وعلى

الرغم من أن امتلاك عناصر القدرة النووية السلمية لا يعني أن «الدولة المالكة» يمكنها بجهود معقول أن تنتج سلاحاً نووياً، فهناك متطلبات إضافية لا بد من توافرها لاستكمال «دورة الوقود النووي» التي تتمكن الدولة بعد استكمالها من حيازة المواد النووية التي تمكنتها من صنع السلاح النووي. فإن تقييم القدرات النووية يواجه عدة إشكاليات عملية، أهمها:

(أ) سياسة عدم التمييز Non-Distinction بين جانبي القوة النووية، فقد كان هناك دائماً ميل مسيطر لدى صانعى السياسة فى الولايات المتحدة تحديداً، والذين يمارسون الدور الأهم فى إدارة الانتشار النووى فى العالم، لعدم التمييز بين القدرات النووية المدنية والبرامج النووية العسكرية، وافتراض أن من السهل القفز من ساحة النشاطات السلمية إلى البرامج التسليحية، لذا كان ثمة شك دائم تجاه أية تحركات تقوم بها أية دولة فى اتجاه نووى، وسعى لمنع معظم البرامج النووية المدنية من القيام أو الاتساع فى الشرق الأوسط.

إن هناك ميلاً إلى الاعتقاد بأن أية دولة شرق أوسطية لا تربطها بالولايات المتحدة علاقات سياسية تعاونية، تسعى لإقامة برنامج نووى مدنى، لديها فى الواقع طموحات للقيام بنشاطات نووية سرية فى ظل «الستار المدنى». والمحصلة النهائية لهذا الافتراض هي تبلور سياسة منع انتشار نووى وشك مزمن تجاه دول الإقليم عموماً، تم من خلالها معارضته إقامة أية برامج نووية، لم تكن



قائمة من قبل ، بالنسبة لأية حالة ، فيما بدا كأنه مبدأ «لوقف» النشاطات النووية .

(ب) أن دورة الوقود النووي تتسم بالتعقيد الشديد بصورة يصعب الجزم معها بشكل قاطع ، بالنسبة للوكالة الدولية للطاقة الذرية مثلا ، بإمكانية تجاوز «الخط العسكري النووي» من عدمه ، خاصة إذا تم إدخال عنصر السرية التي تفرضها الدول التي تسير في الطريق النووي على نشاطاتها في الحسبان ، بفعل مشكلة التكنولوجيات النووية الحساسة ، والمواد والمعدات مزدوجة الاستخدام ، فمن الناحية الفنية ، ترتبط القدرات النووية بامتلاك عناصر البنية الأساسية النووية المتصلة بدورة الوقود النووي التي تتمثل بصورةها العامة في :

- نشاطات استكشاف وتعدين وتخصيب - إلى درجة منخفضة - اليورانيوم الطبيعي .
- امتلاك مفاعلات نووية للأبحاث أو تجارية (قوى) بطاقة مختلفة.
- امتلاك معامل أو منشآت لمعالجة أو إعادة معالجة - فصل - وقود المفاعل النووي .
- امتلاك مرافق وتسهيلات لتخصيب اليورانيوم إلى درجة معينة منخفضة أو مرتفعة .
- توافر تسهيلات مكملة للحصول على الماء الثقيل/ الخفيف ، دفن النفايات النووية .

لكن تلك العناصر تمثل مجرد عناوين عامة لقوائم تفصيلية وضعتها الوكالة الدولية ، والهيئات ذات العلاقة ، تضم أعدادا كبيرة من



المواد الحساسة، والمعدلات والتسهيلات مزدوجة الاستخدام ، التي يتم حظر بيعها أو نقلها ، أو تقييد تداولها ، أو مراقبتها باستمرار . فوفقاً للمادة ٢٠ من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية ، تشتمل قائمة المواد الحساسة على المادة المصدرية ، كالليورانيوم متعدد النظائر ، أو «الفقير» بالنظير ٢٣٥ ، أو الثوريوم ، وأى مادة أخرى تحتوى على واحدة أو أكثر من المواد السابقة ، والمادة الانشطارية الخاصة ، وتتضمن البلوتونيوم - ٩٣٢ ، والليورانيوم - ٣٣٢ ، والليورانيوم المخصب بالنظيرين ٢٣٣ ، ٢٣٥ ، وأى مادة أخرى تحتوى على تلك النظائر .

أما المعدات التي تشملها قائمة المواد الحساسة فهي المفاعلات والمعدات الازمة لها ، ومصانع إعادة معالجة عناصر الوقود المشع ، والمعدات الازمة لها ، ومصانع إنتاج عناصر الوقود ، وفصل نظائر الليورانيوم ، ومصانع إنتاج الماء الثقيل والديوتريوم ومركباته ويوجد ما لا يقل عن ٨ أنواع من المعامل التي تستخدم لفصل النظائر ، سواء بالانتشار الغازي ، أو الطرد المركزي ، أو الفوهـة النفـاثـة ، أو التـحلـيل الكـهـربـي . . . إلـخـ .

أما القوائم الدولية المعتمدة للمعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج ، والتكنولوجيا المتصلة بها ، فإنه يصعب حصرها؛ إذ إنها تشتمل على البيانات والبحوث العلمية الأساسية والمساعدة الفنية والمواد مزدوجة الاستخدام والمعدات المتصلة بالإنتاج وكذلك الاستخدام (التشغيل والتركيب) ، والتي تشتمل - مثلاً - على



معدات اختبار الاهتزاز والألومنيوم ذي القوة العالية، وآلات لف الأislak والصمامات المقاومة للصدا، وأعمدة تقطير الهيدروجين، والكاميرات السريعة والمكثفات والنابضات وأجهزة المناولة عن بعد، وعدد هائل من المعدات الأخرى التي تدخل تحت بند القدرات التكنولوجية الصناعية.

(ج) أنه حدث هناك اختراقات بالفعل لمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية من جانب دول مختلفة مثل كوريا الشمالية والعراق ولibia، ومعظم الدول التي قامت باختراق التزاماتها الدولية وسعت لإنتاج أسلحة نووية عبر برامج سرية اتبعت طريقة اليورانيوم التي تعتمد على رفع نسبة نظير اليورانيوم - ۲۳۵ الموجود في اليورانيوم الطبيعي بنسبة ۷٪ إلى نسبة ۹۰ - ۹۳٪ في المائة تقريباً لاستخدامه كمادة انشطارية لصناعة القنبلة.

٤- إشكاليات تقييم دوافع التحول إلى «دولة نووية»:

تعتبر دوافع امتلاك السلاح النووي أهم المتغيرات الوسيطة التي تحكم العلاقة بين القدرة والقوة، فبحكم التكلفة العالية لمحاولة السير في الطريق النووي سياسياً ومالياً؛ فإن من المتصور أن الدولة التي تقرر ذلك لديها دوافع قوية تحفزها على امتلاك السلاح النووي، وقد تمكنت بعض الدول من «الإفلات» من القيود المفروضة على الانتشار النووي بصورة أدت ببعض الكتابات إلى التأكيد على «أن المحددات النهائية لانتشار الأسلحة الذرية ليست إلا نتاجاً للإرادة السياسية أساساً، فالقيود الدولية لا يمكن أن تمنع دولة لديها القدرات المطلوبة والإرادة السياسية

عن تنفيذ قرارها بالوصول إلى إنتاج السلاح الذري وهو القرار الذي تتخذه تحت ضغوط ودعاوی سياسية - أمنية إقليمية بالدرجة الأولى.

الجانب الآخر الأكثر تعقيداً لتلك المسألة هو أن السياسة الأمريكية تجاه القضايا النووية قد أدخلت - استناداً على فكرة الدوافع النووية - ميكانيزمين رئيسيين في إطار عملية «تقييم» المعلومات الخاصة بالنشاطات النووية في الشرق الأوسط، ضمن محددات توجهاتها إزاء كل حالة في الإقليم بشكل منفرد، هما:

(أ) تحليل النوايا Intentions Analysis فعندما يحاول صانعوا السياسة أن يقوموا بفرز وتصنيف التقديرات الاستخباراتية الخاصة بأنشطة نووية معينة، فإنهم يقومون عادة بالنظر إلى قدرات ونوايا الدولة المستهدفة على قدم المساواة، فالنوايا مثل القدرات تحتل نفس الوزن، ويستند تحليل القدرات على المعلومات الفنية التي تم جمعها من خلال أقمار التجسس الفضائية والخدمة السرية والعمل الميداني، وعادة ما تتسم تلك العملية بالطابع الموضوعي، فمن الصعب بناء تقيير للقدرات استناداً على «نشاطات» غير موجودة. أما تحليل النوايا، فإنه يبني في الغالب على بعض «الأدلة الظرفية» والشكوك، ويمثل معياراً غير موضوعي في بناء التقديرات، لكنه يظل هاماً في فهم السياسات؛ إذ إنه هو الشق الذي يمكن أن يكون مسؤولاً عن الأخطاء الفادحة أو التحريرات المقصودة لخدمة أهداف سياسية، فكثير من «التصريحات» التي تصدر بشأن مشكلة معينة تعتمد تحديداً على تحليل لنوايا، يخفى أو يظهر معلومات غير



دقيقة، أو لا يستند إلى معلومات محددة من الأساس. والمقصود هنا أن «نوايا الدول» سواء كانت سيئة أو جيدة (من المنظور الأمريكي) تمثل عاملًا جوهريًا في قرارات التعامل مع مشكلات الانتشار وعدم الانتشار النووي في الشرق الأوسط.

(ب) منطق سيناريو أسوأ حالة، The Worst Case Scenario Thinking، ففي عالم ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١، أصبح صانعو السياسة في واشنطن يميلون بشدة إلى التزام جانب الحذر أو الحيطة في التعامل مع مشكلات الانتشار النووي، في ظل منطق سائد يقرر أن من الأفضل اتهام دولة ما عن طريق الخطأ بالسعى لامتلاك قدرات نووية عسكرية عن المخاطرة بتحمل عواقب عدم العمل في هذا الاتجاه.

لقد تدعم هذا الاتجاه بفعل هجمات القاعدة ضد نيويورك وواشنطن، وسعى بعض التنظيمات الإرهابية لحيازة أسلحة تدمير شامل، وبعض المؤشرات المقلقة التي كانت تتواتي باستمرار حول نشاطات نووية عسكرية في الشرق الأوسط منذ بداية القرن الجديد. وقد أثبتت هذا المنطق مصداقية عالية في كثير من الأحيان، لكنه أدى كذلك إلى ظهور تقديرات سيئة لم يكن من الممكن تصديقها في عدة حالات أيضًا، إلا أنه منطق قائم، وواضح في حالات مختلفة، أهمها المشكلة النووية الإيرانية عبر مراحلها المختلفة وصولاً إلى «حلفتها الراهنة».

ومع كل ذلك ظل محور تركيز دراسات الانتشار النووي هو الحالات الواضحة التي ترتبط بالامتلاك المباشر للأسلحة النووية عبر برامج نووية عسكرية.



المحور الرابع : الواقع الراهن لمشكلة انتشار الأسلحة النووية

أوضح المحور السابق أنه على الرغم من إمكانية تصور وجود علاقة نظرية بين القدرة والقوة؛ فإنه من الناحية العملية، الأكثر جدية، لا يعني امتلاك عناصر القدرة النووية المدنية أن «الدولة المالكة» يمكنها بجهود معقول أن تنتج سلاحاً نووياً. فهناك طريقتان لصنع الأسلحة النووية الانشطارية الذرية (فالأسلحة النووية الاندماجية الهيدروجينية والنيوترونية تحتاج إلى مواد إضافية)، وكلتاها تعتمدان على اليورانيوم الطبيعي:

الطريقة الأولى: طريقة البلوتونيوم وتعتمد على فصل البلوتونيوم - ۲۳۹ الناتج عن احتراق اليورانيوم الطبيعي، بعد تخصيبه بنسبة ضئيلة لا تتجاوز ۳٪ في المائة، في مفاعل نووي، إما عن طريق وحدة إعادة معالجة كيماوية، أو عن طريق الخلايا الحارة، وهي عملية ليست معقدة إلا أنها تتطلب امتلاك مفاعل «ماء ثقيل» نووي بقدرة تدور حول ۲۰ ميجاوات تقريرياً، ويفترض ألا يخضع للرقابة الدولية أو لرقابة الدولة المصدرة له، وامتلاك اليورانيوم الطبيعي، إضافة بالطبع إلى منشأة لفصل (إعادة معالجة) الوقود الناتج عن احتراق اليورانيوم الطبيعي لاستخلاص البلوتونيوم - ۲۳۹، وهي الطريقة التي أنتجت بها قبلاً ناجازاكى، واتبعتها فيما بعد معظم الدول المالكة للأسلحة النووية، ومن بينها إسرائيل.



الطريقة الثانية: طريقة اليورانيوم وتعتمد - كما سبقت الإشارة - على رفع نسبة نظير اليورانيوم ٢٣٥ في اليورانيوم الطبيعي بنسبة ٧,٠ إلى نسبة ٩٣,٩ في المائة تقريباً لاستخدامه كمادة انشطارية لصناعة القنبلة، وتعتبر طريقة تخصيب اليورانيوم تلك من أصعب العمليات في مجال التكنولوجيا النووية، فهي معقدة ومكلفة للغاية، ولا تتطلب امتلاك مفاعل نووي بل منشآت ومعدات ل القيام بالتخصيب، وتتم بعدة طرق أهمها أسلوب الانتشار الغازى، وأسلوب الطرد المركبى، وهى الطريقة التى أنتجت وفقاً لها قنبلة هيرشيماء، واتبعتها الصين فى إنتاج أسلحتها النووية، واعتمدت عليها باكستان بشكل كامل بعد ذلك، وهى التى تدور حولها (أو حول احتمالات اتباعها) أزمة البرنامج النووي الإيرانى.

وتتعلق تلك النشاطات بضرورة وجود برنامج نووى عسكري تقيمه الدولة، إذ ارتبطت عمليات امتلاك الأسلحة النووية لكل الدول التي تمتلكها حالياً بإقامة برامج نووية عسكرية، وليس بتحويل النشاطات النووية المدنية إلى اتجاهات عسكرية، كما بدأت عدة دول تحاول أن تفعل فى السنوات الأخيرة، إلا أن هناك طرقاً أخرى للحصول على الأسلحة النووية حاولت دول مختلفة اتباعها كالشراء، كما أن هناك طرقة - تطرح نظرياً - يمكن من خلالها أن تحصل «منظمة إرهابية» على سلاح نووى إشعاعى بدائي بمتطلبات أقل بكثير مما سبق.

لكن لم يكن من المتيسر لعدد من دول العالم كانت لديها دوافع كافية وقوية لامتلاكها السلاح النووي أن تحصل على المتطلبات السابقة،



أو أن تتمكن من استكمال مسار برامجها رغم حصولها على تلك المتطلبات ، فقد كانت هناك دائمًا بالنسبة لكل الدول أنواع مختلفة من القيود الدولية السياسية والقانونية والفنية ، إضافة إلى قيود إقليمية وداخلية مختلفة ، تفاوتت حدتها من مرحلة إلى أخرى منعت في حالات معينة أو عرقلت في حالات أخرى بعض الدول من الحصول على القدرة أو على القوة النووية . لكن رغم تلك القيود فإن عدة دول قد تمكنت من الوصول إلى «العقبة النووية» أو من تجاوزها . فقد كانت دوافعها أشد وكانت القيود المفروضة عليها أقل .

ولقد وضحت التعقيدات الخاصة بمفهوم «الانتشار النووي» عبر تطور عملية الانتشار النووي ، وسياسات منع الانتشار النووي ، خلال النصف الثاني من القرن العشرين ، وصولاً إلى مرحلة ما بعد عام ٢٠٠٣ الحالية . فمنذ بداية العصر النووي كان هناك إدراك دولي قوي لمخاطر انتشار الأسلحة النووية ، لدرجة أن أول قرار تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة على الإطلاق - في دورتها الأولى عام ١٩٤٦ - كان يدعوا إلى ضرورة تأمين استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وحدها ، بموازاة محاولات أمريكية لمنع امتلاك الدول الأخرى (خاصة الاتحاد السوفيتي) للأسلحة النووية ، بما في ذلك بريطانيا شريكتها في مشروع مانهاتن . ولم تكن تلك المحاولات تتم - في ذلك الحين - من خلال أساليب إكراهية في الأساس ، وإنما من خلال مشروعات لإدارة انتشار القدرات النووية ، مثل خطة باروخ - ١٩٦٤ .



لكن انتشار الأسلحة النووية لم يتوقف، فقد تمكّن الاتحاد السوفييتي من إجراء تفجيره النووي الأول عام ١٩٤٩، كما تمكّنت كل من بريطانيا (١٩٥٣)، وفرنسا (١٩٦٠)، والصين (١٩٦٤) من امتلاك الأسلحة النووية خلال العقدين التاليين، في إطار مساعدات مقدمة لهما – عدا فرنسا إلى حد ما – من القوتين العظميين، لكن عند حد معين اعتبرت القوتان العظميان أن انتشار الأسلحة النووية في دول أخرى مسألة بالغة الخطورة. وكما يقرر معظم المحللين، فإن «نقطة الاتفاق بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي في أثناء الحرب الباردة كانت الالتزام المشترك بمنع الدول الأخرى من الانضمام إلى النادي النووي» إلا أن هذا الالتزام لم يطبق بنفس المعايير، أو بنفس الصرامة، على جميع الدول، فلقد تركت مساحة حركة لطموحات بعض الحلفاء في الأقاليم.

بالتوازي مع انتقال «قطار» الانتشار التسلحي النووي من محطة لأخرى، كانت محاولات جادة أو غير جادة – وفقاً لطبيعة المصالح المرتبطة بها – لمنع انتشار النووي مستمرة، وذلك من خلال محادثات «دعائية» بين القوتين العظميين في الأمم المتحدة، اعتمدت مفهوماً غير واقعي لمنع الانتشار مضمونه في الغالب «إزالة الأسلحة النووية»، ومشروعات لإدارة الانتشار النووي على غرار برنامج «الذرة من أجل السلام» الذي طرحته الولايات المتحدة في أوائل الخمسينيات، ومقترنات متواالية لإقامة NWFZs في أقاليم متعددة من العالم، أو إنشاء مؤسسات للضمادات النووية كالوكالة الدولية للطاقة الذرية – ١٩٥٧، إضافة إلى توقيع معاهدات لا تحتواء بعض جوانب المشكلة، كمعاهدة أنتاركتيكا – ١٩٥٩، أو معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية – ١٩٦٣.





لكن الخطوة الأكثـر بروزاً في هذا الاتجـاه ارتبطـت «بـالمبادرة الأـيرلنـدية» التـى تـبلورـت فـي أـوائل السـنـينـيات، وـصـدرـت عـلـى أـسـاسـها قـرـاراتـ منـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ بـالـدـعـوـةـ إـلـىـ اـتـخـاذـ تـدـابـيرـ لـدـرـءـ خـطـرـ الـانـشـارـ النـوـويـ،ـ منـ بـيـنـهـاـ «ـاـتـفـاقـ دـولـيـ»ـ تـتعـهـدـ بـمـوجـبـهـ الدـوـلـ الـمـالـكـةـ لـلـأـسـلـحـةـ النـوـويـةـ بـالـامـتـنـاعـ عـنـ إـتـاحـةـ السـيـطـرـةـ عـلـىـ الـأـسـلـحـةـ النـوـويـةـ لـلـدـوـلـ غـيرـ الـمـالـكـةـ لـهـاـ،ـ كـماـ تـلتـزـمـ الـأـخـيـرـةـ بـمـوجـبـهـ بـعـدـ صـنـعـ هـذـهـ الـأـسـلـحـةـ أـوـ حـيـازـتـهـاـ بـأـيـةـ طـرـيقـ أـخـرىـ،ـ مـقـابـلـ ضـمـانـاتـ بـعـدـ تـهـديـدـهـاـ نـوـويـاـ،ـ وـإـتـاحـةـ تـسـهـيلـاتـ الـاستـخـدـامـ السـلـمـيـ لـلـطاـقـةـ النـوـويـةـ لـهـاـ،ـ وـقـدـ أـصـبـحـ هـذـاـ اـتـفـاقـ مـحـورـ الـجهـودـ الـدـوـلـيـةـ الرـاـمـيـةـ إـلـىـ مـنـعـ اـنـشـارـ الـأـسـلـحـةـ النـوـويـةـ،ـ حـتـىـ تـمـ التـوـصـلـ إـلـىـ NPTـ عـامـ 1968ـ،ـ التـىـ مـثـلـتـ تـطـوـرـاـ رـئـيـسـيـاـ فـيـ مـسـيرـةـ مـنـعـ الـانـشـارـ النـوـويـ .

في المـرـحلـةـ التـالـيةـ (1970ـ1990ـ)،ـ سـارـتـ التـفـاعـلاتـ الـخـاصـةـ بـالـانـشـارـ النـوـويـ وـمـنـعـ الـانـشـارـ بـشـكـلـ مـتـواـزـ،ـ معـ بـرـوزـ وـزـنـ التـفـاعـلاتـ الـإـقـلـيمـيـةـ أـكـثـرـ بـالـنـسـبـةـ «ـلـلـانـشـارـ»ـ،ـ وـاسـتـمـرارـهـاـ عـلـىـ مـاـ هـيـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ يـتـصـلـ بـمـحاـولـاتـ مـنـعـهـ،ـ وـذـلـكــ بـاـخـتـصـارـ شـدـيدــ كـمـاـ يـلـىـ:

(أ) اتسـاعـ نـطـاقـ اـنـشـارـ الـأـسـلـحـةـ النـوـويـةـ «ـوـاقـعـيـاـ»ـ،ـ بـصـورـةـ غـيرـ مـعـلـنةـ،ـ مـنـ خـلـالـ اـمـتـلـاكـ عـدـدـ مـنـ الـقـوـىـ الـإـقـلـيمـيـةـ فـيـ مـنـاطـقـ مـخـتـلـفةـ مـنـ الـعـالـمـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ إـنـتـاجـ الـأـسـلـحـةـ النـوـويـةـ (ـدـوـلـ الـعـتـبـةـ النـوـويـةـ)،ـ كـالـهـنـدـ وـإـسـرـائـيلـ وـالـبـرـازـيلـ وـالـأـرـجـنـتـيـنـ وـبـاـكـسـتـانـ وـجـنـوبـ إـفـرـيـقيـاـ،ـ وـقـيـامـ الـهـنـدـ بـإـجـرـاءـ تـفـجـيرـ نـوـويـ «ـسـلـمـيـ»ـ عـامـ 1974ـ،ـ مـعـ اـنـشـارـ تـقـارـيرـ عـلـىـ نـطـاقـ وـاسـعـ تـشـيرـ إـلـىـ تـجاـوزـ كـثـيرـ



منها العتبة النووية فعلياً في اتجاه امتلاك أسلحة نووية، أو على حد تعبير أحد الكتاب «قوات نووية صغيرة».

(ب) استمرار محاولات منع انتشار الأسلحة النووية من خلال أساليب أو تدابير مختلفة منها تشكيل مجموعات أو أنظمة متعددة الأطراف تضم الموردين النوويين الرئيسيين للسيطرة على صادرات التكنولوجيا النووية عامي ١٩٧٥ و ١٩٧١، وإصدار تشريعات داخلية من جانب الولايات المتحدة بشأن «عدم الانتشار» عام ١٩٧٨، مع نشاط ملحوظ في مبادرات إنشاء NWFZs في أقاليم مختلفة من العالم أسفى عن التوصل إلى معاهدة راراتونجا، وفتحها للتوقيع عام ١٩٨٥. وكان من الواضح أن معظم المحاولات التي شهدتها تلك الفترة كانت تسير في اتجاه سد ثغرات النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية.

لكن التطور الكبير الذي شهدته عملية الانتشار، ومحاولات منع الانتشار النووي، وأثر بشدة على المفاهيم والنظم المتصلة بها، حدث في التسعينيات. فقد أدى تفكك الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١ إلى ظهور ثلاث دول نووية جديدة من ورثة ترسانته النووية هي كازاخستان، وأوكرانيا، وبيلاروسيا، إضافة إلى ما بدأ أنه فقدان سيطرة على مرافقه النووية، على نحو أدى إلى إثارة احتمالات اتساع نطاق التجارة السرية في المواد والمعدات والتكنولوجيات، وربما الأسلحة النووية. وترافق ذلك مع الكشف عن البرنامج النووي العسكري العراقي الضخم في إطار عمل اللجنة الخاصة للأمم المتحدة إثر هزيمة العراق في حرب





الخليج - ١٩٩١ ، والكشف عن «مفاعل يونجبيون» النووي الكوري الشمالي ، مع تهديد كوريا الشمالية بالانسحاب من معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٩٢ . وأدت مجمل هذه التطورات إلى ما يلى :

(أ) تصاعد احتمالات حدوث موجة جديدة من انتشار الأسلحة النووية ، فوقائع النصف الأول من التسعينيات ، التي تشتمل أيضاً على كشف جنوب إفريقيا عام ١٩٩٣ أنها أنتجت ٧ رؤوس نووية قبل أن تقوم بتفكيكها ، كانت تشير إلى أن أبعاد ظاهرة الانتشار ذاتها قد تغيرت بصورة يصعب السيطرة عليها ، فقد ظهر فاعلون جدد (مجموعات الجريمة المنظمة) في مجال الانتشار ، وهناك نوعيات جديدة من المواد المشعة ومزدوجة الاستخدام يتم تداولها ، ولم تعد وسائل التوصيل تقتصر على أنظمة تسليحية رئيسية ، فمن الممكن استخدام تسهيلات بسيطة لنقلها ، كما أصبحت ثمة سهولة نسبية في الحصول على المعرفة التقنية . وأدت هذه التطورات إلى بروز اتجاه يشير إلى أن عملية الانتشار قد انفلت ، وأن انتشار الأسلحة النووية ووسائل توصيلها تقدم فعلياً إلى مدى لم يعد السؤال المهم معه هو : كيف يمكن وقف انتشارها؟ لكن : كيف يمكن منع استخدامها؟ ويعنى ذلك التحول من محاولات منع الانتشار في اتجاه التعايش مع نتائجه.

(ب) اتساع نطاق التقييمات التي تشير إلى تصدع النظام العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية ، والذي يعتمد في الأساس على NPT وضمانات IAEA ، والنظم المكملة لها . فقد تمكّن العراق من بناء برنامج نووي سري ضخم يعتمد على تخصيب اليورانيوم ٢٣٥ ،



بتكلفة وصلت إلى ١٠ مليارات دولار مع أنها دولة موقعة ومصدقة على تلك المعاهدة. كما ظهر - بالإضافة إلى مشكلات نظام ضمانات IAEA - أن ضوابط تصدير المعدات والتكنولوجيات النووية التي أقرتها الدول، أو اتفقت عليها قابلة لاختراقها أو الالتفاف حولها على نطاق واسع. كما تمكنت كوريا الشمالية من بناء برنامج نووي سري محدود يعتمد على البلوتونيوم - ٩٣٢ ، مهددة بالانسحاب من المعاهدة في حالة الإصرار على التفتيش عليه، قبل أن تقوم بعد أكثر من عقد بتفجير قنبلة نووية فعليا.

في الوقت نفسه، واجهت عملية تمديد أمد NPT عام ١٩٩٥ تحديات واسعة، وبرز حجم مشكلة الدول التي ظلت خارج المعاهدة بوضوح شديد عندما قامت كل من الهند وباكستان بإجراء ١١ تفجيرًا نوويًا في مايو ١٩٩٨.

وقد استمر هذان الاتجاهان في طريقهما بعد ذلك، فقد أدى اكتشاف البرنامجين النوويين السريين الليبي والإيراني، وقيام كوريا الشمالية باختبارها النووي، إلى تصاعد التوقعات بحدوث رد فعل مضاد من جانب الدول المجاورة في شرق آسيا (كاليابان وكوريا الجنوبية)، أو في الشرق الأوسط (كمصر وال السعودية)؛ مما يؤكد أن النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية قد تصدع تماماً، بصورة لم يعد من الممكن أن تتم السيطرة من خلاله على الوضع الراهن لحالة الانتشار النووي، وأنه يجب العمل وفقاً لأطر بديلة أو آليات إضافية، وهو ما ترتكز عليه النقاط التالية، قبل أن يتم النقاش حول مستقبل الانتشار النووي في العالم.





المحور الخامس : النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية

في هذا الإطار، يتطلب الأمر عودة إلى بعض العموميات، فتطور مشكلة الانتشار النووي خلال النصف الثاني من القرن العشرين، بالتوازي مع الجهود والمحاولات التي جرت للسيطرة عليها، يشير فيما يتصل بداخل منع انتشار الأسلحة النووية - إلى نقطتين : الأولى: أن هناك مداخل متعددة لمنع انتشار الأسلحة النووية، وأن هذه المدخل تتبع، وتسير بشكل متواز، مع بعضها البعض . والثانية: أن كل مدخل يتضمن عدداً من الأطر أو النظم أو التدابير التي تمثل أدوات لمنع الانتشار ، وهناك أطر أو تدابير أو نظم جديدة تتبلور مع الوقت ، تبعاً لتطورات مشكلة الانتشار النووي.

وتشكل تلك المداخل (أو المقربات) معاً ما اصطلاح على تسميته: «النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية»، الذي يتألف بصورةه الحديثة، من شبكة معقدة من الاتفاقيات، والتشريعات الوطنية، ونظم التصدير التي تدار بواسطة عدد كبير من «الوكالات الدولية» التي تطبق قواعد أو معايير منع الانتشار على أساس قيم مشتركة، والتزامات متبادلة . ولا توجد خلافات كبيرة في أدبيات منع الانتشار حول مكونات النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية، فهناك من يرى أن النظام القائم يشتمل على ست أدوات هي NPT، ونظام ضمانات IAEA، والرقابة الوطنية، والضوابط المشتركة للتوريدات



النووية، والحد من الاختبارات النووية والاتفاقات الإقليمية الخاصة بـ NWFZs، والضمادات النووية المقدمة من الدول المالكة للأسلحة النووية. ويقرر آخرون أن نظام منع الانتشار النووي يتكون من NPT، ووكالات ضبط التسلح النووي القومية، واتفاقيات NWFZs، ومجموعات ضبط الصادرات النووية متعددة الأطراف، والتشريعات والتنظيمات الداخلية التي تتعامل مع قضية السيطرة على التسلح النووي. ولا تبتعد التحليلات الأخرى كثيراً عن ذلك.

لكن ربما تكون مشكلة هذه التحليلات هي تركيزها على مكونات النظام (المؤسسات، النظم، التدابير... إلخ) أكثر من تركيزها على الداخل العامة المحيطة بها، والتي تمثل إطاراً لها. فكل تدبير من تدابير منع الانتشار النووي المشار إليها، يتم التفاوض حوله في إطار الآلية المعنية (الثنائية، الإقليمية، المتعددة، العالمية) الأكثر ملاءمة لطبيعة كل منها، والتي تتحدد من خلالها الأطراف التي تعتبر مشاركتها مهمة في المفاوضات حولها. لذلك يكتسب التصنيف الذي وضعه كتاب معروفون مثل: «رو드리جو نورانزو»، لما أسماه مستويات تدابير منع انتشار تكنولوجيا أسلحة التدمير الشامل ووسائل نقلها، أهمية بهذا الشأن. فهو يشير إلى إمكانية تحديد أربعة مستويات على الأقل من التدابير ذات العلاقة، وهي: تدابير دولية، وتدابير متعددة الأطراف، وتدابير إقليمية، وتدابير قومية. ومثل هذا الاقتراب يفيد ليس فقط في تحديد الأطراف المحتملة لكل منها، وإنما في تحديد المبادئ الحاكمة لها، والاستراتيجيات المتبعة في إطارها، فنظام منع الانتشار ليس نظاماً مؤسسيّاً - قانونيّاً فقط، لكنه نظام استراتيجي - سياسي يحمل في كثير من جوانبه قدراً من الإكراه.



في هذا السياق، يمكن تمييز خمسة مداخل لمنع انتشار الأسلحة النووية، تشكل النظام الدولي لمنع الانتشار، ويشتمل كل منها على أطر ونظم وتدابير ومؤسسات مختلفة، وهي كما يلى:

مداخل منع انتشار الأسلحة النووية:

المدخل العالمي، المدخل متعدد الأطراف، المدخل الإقليمي، المدخل الثنائي، المدخل المنفرد.

(أ) المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية Global Approach . ويرتبط هذا المستوى باتفاقيات ومؤسسات عالمية التوجه، ترسى قواعد ونظمًا تطبق - أو يفترض ذلك - على جميع الدول، أهمها على الإطلاق NPT ، التي فتحت للتوقيع في يوليو ١٩٦٨ ، ودخلت حيز النفاذ في مارس ١٩٧٠ ، وتم تجديدها عام ١٩٩٥ إلى أجل غير مسمى، ووصل عدد أعضائها عام ١٩٩٧ إلى ١٨٦ دولة، وانضمت إليها حاليًا كل الدول ما عدا الهند وباكستان وإسرائيل وكوبا مع انسحاب كوريا الشمالية منها. وتهدف الأحكام الأساسية للمعاهدة إلى منع انتشار الأسلحة النووية (المادتان الأولى والثانية)، وكفالة عدم تحويل الأنشطة السلمية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية نحو تصنيع هذه الأسلحة، وذلك من خلال ضمانات دولية، مع تسهيل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية إلى أقصى حد يتفق والأغراض الخاصة للمعاهدة . كما يتضمن المدخل العالمي عدداً من الاتفاقيات الرئيسية التي تعامل مع جوانب محددة لمنع الانتشار، متداخلة مع مشكلات



ضبط سلاح نووى أخرى، كمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية - ١٩٩٦ ، والمعاهدات الخاصة بالمواد النووية، مثل معاهدة الحماية المادية للمواد النووية - ١٩٨٠ ، أو معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية التي يتم التفاوض حولها، وتمثل IAEA مؤسسة ذات أهمية خاصة على هذا المستوى ، بتمويلها عملية إنشاء وإدارة نظام للضمانات يهدف إلى التأكد من عدم تحويل النشاطات النووية التي تقع ضمن نطاقها لأغراض عسكرية. وتمثل NPT ، التي يتضمنها هذا المدخل ، حجر الأساس في النظام الدولي لمنع الانتشار النووي بصفة عامة.

(ب) المدخل «متعدد الأطراف» لمنع انتشار الأسلحة النووية Multilateral Approach ، ويرتبط هذا المدخل بنظم دولية متعددة الأطراف تستند على مبادئ عامة للسيطرة على صادرات المواد والمعدات النووية ، مثل لجنة زانجر Zanger Committee (ZAC) ، التي شكلت عام ١٩٧١ ، وقامت بوضع قائمة محظورات Triggers List تضم المواد والمعدات النووية الحساسة ، التي تقررها المادة ٣/٢ في NPT ، والتي يجب أن توضع تحت ضمانات IAEA في حالة تصديرها لدولة غير عضو في NPT ، أو غير خاضعة لنظام ضمانات IAEA . وتسمى اللجنة عادة «مصدري اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية» ، وتضم في عضويتها ٣١ دولة من المؤردين النوويين الرئيسيين .



كما يشمل هذا المدخل مجموعة الموردين النوويين Nuclear Suppliers Group (NSG) تشكلت عام ١٩٧٤ من الموردين النوويين الرئيسيين، وضمت عضويتها ٣٤ دولة حتى عام ١٩٩٧، بينها الأرجنتين، السويد، جنوب إفريقيا، أوكرانيا، ويستند عملها إلى مبادئ توجيهية متفق عليها تحكم نقل المواد والمعدات النووية، والتي يجب أن تخضع سياسات تصديرها لشروط معينة، كتأكيد الحكومة المستوردة رسمياً استبعاد الاستخدامات التي ينتج عنها أي جهاز نووي Nuclear Device، وجود حماية مادية فعالة لتلك المواد والمعدات، وخضوعها لنظام ضمانات IAEA. وتعتمد المجموعة في عملها نسبياً على «قائمة الأذناد»، إضافة إلى المعدات النووية مزدوجة الاستخدام. وتعتبر هذه النظم عموماً تكميلية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

(ج) المدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية Regional Approach. ويرتبط هذا المدخل بأنظمة Regimes تستند على اتفاقيات رسمية تعقد طواعية بين دول منطقة جغرافية معينة، إضافة إلى الأطراف الدولية ذات العلاقة بتلك المنطقة، بهدف منع انتشار أو نشر الأسلحة النووية في تلك المنطقة على غرار «NWFZs»، كما هو الحال في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي استناداً على معاهدة تلاتيلوكو - ١٩٦٧. وقد تتم إقامة هيكل إقليمي Regional في بعض تلك الأقاليم مثل منظمة OPANAL في أمريكا اللاتينية والوكالة الأوروبية للطاقة النووية (NEA).



ويشمل هذا المدخل كذلك مناطق (Zones) أخرى تتم إقامتها في أقاليم غير آهلة بالسكان أو بيئة مختلفة يتم الاتفاق على حظر القيام بأية نشاطات عسكرية فيها، بما في ذلك نشر الأسلحة النووية على غرار «المناطق المجردة من الطابع العسكري» Demilitarized Zones في القارة القطبية الجنوبية (أنتاركتيكا)، أو الفضاء الخارجي. ويرتبط هذا المدخل أيضاً بإقامة ما يسمى «مناطق سلم» Zones of Peace في مياه بعض المحيطات والمناطق البحرية لتقيد النشاطات النووية فيها، كما يشار في بعض المصادر إلى أن تشكيل أطر إقليمية Frameworks على غرار «لجنة ضبط السلاح والأمن الإقليمي» (ACERS) - ١٩٩١ في الشرق الأوسط يمثل تدبيراً إقليمياً، يتصل بعملية ضبط السلاح في تلك المنطقة. فهناك تطبيقات مختلفة للمدخل الإقليمي في مجال منع الانتشار النووي، لكن أكثرها أهمية «المناطق الخالية من الأسلحة النووية».

(د) المدخل الثنائي لمنع انتشار الأسلحة النووية Bilateral Approach. وقد كان هذا المدخل يحتل أهمية قصوى خلال مرحلة الحرب الباردة في التعامل مع قضايا ضبط السلاح النووي الأخرى، التي ارتبطت بالتوازن الاستراتيجي بين المقوتين العظميين، خاصة سباق السلاح النووي، ومنع نشوب حرب نووية. لكن في إطار مشكلة منع الانتشار النووي، فإن تطبيقاته ارتبطت بالحالات الإقليمية التي تشهد «ثانيات نووية» تتصل بقوى إقليمية رئيسية توجد مخاوف نووية فيما بينها، كإنشاء الوكالة البرازيلية - الأرجنتينية للسيطرة على المواد النووية عام ١٩٩١، والإعلان





المشترك الكوري الشمالي - الكوري الجنوبي لشبہ الجزیرہ الكورية «كمنطقة لا نووية» عام ١٩٩٢، وإجراءات بناء الثقة الهندية - الباكستانية، والتي كان أهم معالمها اتفاق عدم مهاجمة التسهيلات أو المرافق النووية في كل منها عام ١٩٨٨، وتبادل قوائم التسهيلات والمرافق النووية عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣، رغم أن المشكلة النووية للبلدين قد انتقلت إلى إطار آخر يتجاوز «منع الانتشار النووي» إلى وقف سباق التسلح النووي، ومنع نشوب حرب نووية بعد عام ١٩٩٨، فالمدخل الثنائي يكتسب أهمية خاصة في حالات محددة.

(هـ) المدخل المنفرد لمنع انتشار الأسلحة النووية Unilateral Approach . وهو مدخل - رغم بساطته ظاهرياً - يتم بالتعقيد الشديد، فهو يرتبط بمبادرات أو خطوات أو إجراءات أحادية الجانب، تطرح مصطلحات مركبة لوصفها مثل فك الاشتباك التدريجي الأحادي الجانب، أو القيود الأحادية الجانب المتبادلة، أو نزع السلاح من جانب واحد، أو السياسات القومية لضبط التسلح. فهي ليست مجرد تدابير منفردة خارج السياق المحيط بها غالباً، لكن تظل السمة الأساسية المميزة لها هي أنها تمثل تدابير لم يتم إفرازها من خلال مفاوضات . وفيما يتصل بمشكلة منع انتشار الأسلحة النووية، يمكن تمييز نمطين رئисيين لها:

الأول: التشريعات أو السياسات أو الإجراءات التي تسنه أو تتبعها دولة معينة لمنع انتشار الأسلحة النووية بوسائلها الخاصة، وفي إطار



تصوراتها لصالحها، كالقوانين المتعددة التي سنتها الولايات المتحدة للسيطرة على صادرات المعدات النووية الحساسة، وتدقيق لوائح الجمارك، والجهات المستوردة كقانون ١٩٧٨، مروراً بالضغوط السياسية والعقوبات الاقتصادية التي تمارس ضد بعض الدول التي تعتبرها «عاصية»، ووصولاً إلى اتجاه «محاربة الانتشار» لمنع دول معينة من الحصول على السلاح النووي بالقوة، وهي تدابير تمارسها دول أخرى كذلك بدرجات مختلفة.

الثاني: المبادرات أحادية الجانب التي تتخذها دول معينة لإعلان نفسها خالية من الأسلحة النووية، بصرف النظر عن حدوث ذلك في الإقليم المحيط بها، والتي تسمى عادة «الإخلاء من جانب واحد»، كما جرى في حالة جنوب إفريقيا عام ١٩٩٣ ولibia عام ٢٠٠٣، ويعتبر نموذج «نيوزيلاند» في جنوب المحيط الهادئ حالة بارزة لارتباطه بحركة واسعة داخل الدولة. وهناك أكثر من ٦٠ دولة في العالم أعلنت نفسها خالية من الأسلحة النووية قبل أن يتم «الإخلاء» إقليمياً، أو دون أن يحدث ذلك.

في هذا الإطار، لا بد من التأكيد أنه على الرغم من التمايز الواضح بين أسس كل من تلك الداخل، والاستقلالية المتصلة بعمليات إقامة وإدارة التدابير المرتبطة بها، فإن المكونات المختلفة لنظام منع الانتشار متداخلة، ومتفاعلة مع بعضها البعض، فالاتفاقيات العالمية تعتمد على IAEA في تنفيذ أحكامها، ويتعاون الموردون النوويون عبر العالم في تعريف البنود الغامضة في NPT، كما أن الوكالات أو المؤسسات



القومية العاملة في مجال ضبط التسلح النووي تؤكد على أحكام الاتفاقيات الدولية، وتجاوزها في اتجاه التشدد أحياناً، فالمداخل السابقة ليست أنماطاً منفصلة بالصورة التي ترصد بها، وهي كلها تعمل لتحقيق هدف عام واحد، من خلال تدابير مختلفة.

والواقع، أن معظم الدراسات - مع إقرارها بتنوع مداخل منع انتشار الأسلحة النووية - لا تتعامل معها تحليلياً بالصورة المشار إليها، فعادة ما يتم التمييز بين مدخلين، أو نهجين أساسيين، يمثل كل منهما إطاراً عاماً لعدد منها، هما:

- المدخل العالمي: ويرتبط بنهج عدم الانتشار الشامل الذي بدأ مع «الحل الأيرلندي»، وأدى في النهاية إلى تبني NPT عام 1968، وبعض الإجراءات الأخرى المكملة لها على المستوى الدولي. وكان الهدف الأساسي من هذه الاتفاقية هو منع تزايد عدد الدول المالكة للأسلحة النووية بعد الدول الخمس القائمة في ذلك الوقت.

- المدخل الإقليمي: ويرتبط بحظر النشاط العسكري - النووي في مناطق معينة، سواء من خلال إقامة مناطق أو بئارات مجردة من «الطابع العسكري»، أو مناطق خالية من الأسلحة النووية، وكان أول المجزات الرئيسية لهذا النهج، فيما يتعلق بالمناطق كثيفة السكان، معاهدتا تلاتيلوكو عام 1967.

وتتبني الدراسة هذا التصنيف، معتبرة أن هناك إطاراتين رئисيين للتعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية هما: المدخل العالمي والمدخل الإقليمي، فمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية تمثل جوهر



المدخل العالمي ، وتعتبر النظم متعددة الأطراف مكملة لها ، أو مرتبطة بها ، كما تمثل NWFZs ، التي تقام عادة في مناطق قارية آهلة بالسكان ، جوهر المدخل الإقليمي ، أما التدابير الثنائية ، فإنها تتم عادة في إطار إقليم معين أيضاً ، ولا تخرج التدابير المتخذة من جانب واحد عن نفس التصنيف . فسياسات الدول النووية الكبرى لمنع الانتشار هي جزء من المدخل العالمي ، خاصة ما يتصل بالولايات المتحدة ، أما التدابير المنفردة التي تقدم عليها دول بعض المناطق ، فإنها جزء من التفاعلات المتصلة بالمدخل الإقليمي ، أو يمكن أن تكون متضمنة فيه ، وتحكم المدخلين نفس المقولات المشار إليها من قبل بشأن العلاقة بين مداخل منع الانتشار المختلفة . فهما متمايزان ، لكنهما ليسا منفصلين تماماً .



المحور السادس :

مشكلات المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية

في هذا الإطار ، فإن المدخل الأساسي الذي تم التعامل من خلاله مع مشكلة الانتشار النووي خلال النصف الثاني من القرن العشرين على الأقل ، قبل بروز الدور الأمريكي المنفرد الحاد مع بداية القرن الجديد ، كان «المدخل العالمي» ، خاصة أن معظم مكونات النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية عالمية بطبيعتها ، فينود NPT ، وضمانات IAEA مصممة للتطبيق على أساس قواعد متماثلة بالنسبة لكل الدول والأقاليم ، وكذلك الأنظمة متعددة الأطراف ، وحتى الإجراءات المنفردة المرتبطة بالتشريعات والسياسات الأمريكية على سبيل المثال ، فإنها تصاغ للتعامل دون تمييز بين الحالات المختلفة على أساس عالمي ، رغم أنها لا تنفذ بهذه الصورة ، فالمدخل العالمي ، المستند على NPT وتوجهات الولايات المتحدة تحديداً كان - ولا يزال بدرجة كبيرة - الأساس في التعامل مع مشكلة الانتشار النووي .

وتشير تحليلات اتجاه رئيسى يستند أساساً إلى كتابات الأمم المتحدة ، وبعض العاملين في وكالات ضبط السلاح الأمريكية ، أو محللى عدم الانتشار التقليديين ، إلى أن تطور نظام منع الانتشار النووي حتى عام ١٩٩٠ على الأقل ، يمثل «قصة ناجحة للغاية» ، فالأغلبية العظمى من





الدول - بما في ذلك الدول المالكة للأسلحة النووية - أصبحت أطرافاً في NPT، وبعد عام ١٩٦٨، لم تعلن دولة واحدة عن نفسها كقوة نووية جديدة، كما أن خطوات مهمة تتصل بتدابير نزع السلاح النووي قد تمت، كتمديد NPT بشكل لانهائي في مايو ١٩٩٥. وفي نهاية عام ١٩٨٩، كان هناك ١٧٢ اتفاقاً للضمانات معمولاً بها في ١٠٣ دول. وفي ٥٩ دولة ذات أنشطة نووية مهمة، كان ٩٣ من المرافق والتسهيلات المتصلة بها يخضع لضمانات IAEA، من بينها ٨ منشآت نووية داخل الدول المالكة للأسلحة النووية.

إضافة إلى ذلك كان ثمة قبول متزايد لسياسات تقييد التصدير، والضمانات الدولية القوية. ووفقاً لما يذكره كثيرون، فإن أغلب دول العالم قد آثرت الخروج من لعبة الانتشار النووي، ما عدا دولاً قليلة مثل إيران وكوريا الشمالية والعراق حتى عام ١٩٩١. كما أن الدول المعدودة التي كانت تمثل «دول مشكلة محتملة» خلال فترات سابقة لم تعد كذلك. فمعدل تحول الدول نحو ملكية الأسلحة النووية أبطأ مما كان متوقعاً في الستينيات. والنتيجة أن نظام منع الانتشار بدا في منتصف التسعينيات - حسب تقديرات سادت في تلك المرحلة - «أقوى من أي وقت مضى خلال الأعوام الخمسين السابقة».

لكن هذا التقييم الإيجابي لمسيرة المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية لا يلقى قبولاً عاماً بين الباحثين، بل يمكن القول إن أغلبهم يؤكّد أن المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية يواجه مشكلة، ووضحت معالمها بحدة في التسعينيات، وتفاقمت بعد عام ٢٠٠٣.



وتراوح التقديرات الخاصة بطبيعة تلك المشكلة بين الإشارة إلى أن هذا النظام يواجه تحديات قوية، مروراً بالتأكيد على أنه «يعانى من حالة إرهاق أو إجهاد»، بفعل عدم قدرته على مواكبة المعادلات التى تتغير بسرعة في القدرات النووية، ومن ذلك عدم القدرة على إيجاد صيغة للتعامل مع دول العتبة النووية، وصولاً إلى القول إن نظام منع الانتشار الدولى، «فشل في تحقيق الهدف الأولى له»، وهو منع الانتشار النووي.

وتمثل الانتقادات الموجهة للمدخل العالمى، فى عدم قدرته على منع دول مثل الهند وباكستان وإسرائيل وجنوب إفريقيا (قبل تفكيرها أسلحتها بقرار من جانب واحد) من امتلاك أسلحة نووية، وعدم قدرته على منع بعض الدول المنضمة إلى NPT كالعراق وكوريا الشمالية ولibia، من السير في هذا الاتجاه، أو إنهاء الشكوك المتصلة بإيران، أو ضمان عدم تحول دول مثل تايوان أو اليابان لقوى نووية إذا واجهت تهديدات بقاء من جانب الصين وكوريا الشمالية. وأدت التفجيرات النووية الهندية - الباكستانية عام ۱۹۹۸ - وتحول البلدين إلى دول مالكة للأسلحة النووية بشكل معلن - إلى تصاعد هذه الانتقادات. فقد اتضح أن هناك مشكلة التزام بأحكام NPT، وعدم فعالية فى تطبيق نظام ضمانات IAEA، إضافة إلى «تسرب حاد» فى ظل النظم الحالية للفوائين الوطنية، والنظم متعددة الأطراف ، الخاصة بالسيطرة على الصادرات على نحو ما أوضحت الحالة العراقية، وتفاقم الموقف بظهور السوق النووية السوداء.



لكن هذه المشكلات تمثل أعراضًا لتصدعات عميقة في هيكل المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية، يمكن رصد أهم خطوطها العامة كما يلى:

(أ) إن أبعاد ظاهرة الانتشار النووي قد تجاوزت في تعقيداتها ما يمكن أن يستوعبه المدخل العالمي الذي يستند إليه نظام منع الانتشار النووي القائم، خاصة ما يتصل بترسانات الأمر الواقع النووية التي ترتبط بأوضاع الدول المالكة لأسلحة نووية غير المعنة، أو لقدرات نووية تمثل «شبه سلاح» نووى، فلا توجد نظم دولية للتعامل مع حالة مثل جنوب إفريقيا التي فككت أسلحتها، لكنها لا تزال تمتلك القدرة على إعادة إنتاجها، أو مع البعد المعرفي - التكنولوجي الذي طرحته حالتا العراق وإيران، أو وجود قدرات نووية متقدمة كما هو قائم في حالة اليابان، أو مع حالة معقدة كحالة إسرائيل، ولا يسمح الإطار القانوني لنظام منع الانتشار باستيعاب الحالة الهندية - الباكستانية.

(ب) إن البعد السياسي لمفهوم منع الانتشار النووي مُفتقد إلى حد بعيد في ظل النظام الدولي الحالي لمنع انتشار النووي. فهناك بعد فني لنظام عدم الانتشار يسعى إلى منع المتطلبات التكنولوجية الحيوية عن «دولة نووية محتملة»، أو لإخضاع تلك «المرتكزات» لنظام الضمانات، لكن السيطرة التقنية يمكنها فقط أن توجل، لكنها لا تمنع، حصول دولة معينة على قدرات التسلح النووي إذا كانت قد قررت أن ذلك يمثل مصلحة سياسية عليها لها،





ولا يهتم نظام منع الانتشار كثيراً بخلق «بيئة أمنية» تساهم في تحجيم دوافع السعي لامتلاك الأسلحة النووية، بما يرتبط بذلك من تسويات مشكلات الأمن، أو ضمانات أمنية على نحو ما حدث من جانب الولايات المتحدة في أوروبا وشرق آسيا بالنسبة لحلفائها.

(ج) إن NPT التي تمثل جوهر المدخل العالمي تعانى مشكلات معقدة، فهى لم تصل إلى مستوى «العالمية»؛ إذ ظلت دول محورية ذات نشاطات نووية عسكرية خارجها لسنوات طويلة، وبعضها لا يزال كذلك. كما أنها تمييزية تقسم العالم بين دول مسموح لها بالاحتفاظ بأسلحتها النووية، ودول تمنع من امتلاكها. كما أن نظام التحقق والضمانات الذى تستند إليه وهو نظام ضمانات IAEA يعاني مشكلات حقيقية تجعله غير فعال في حالات متعددة، كما لا توجد في المعاهدة ذاتها أحكام للعقوبات، فهى تحيل حالات الاختراق إلى مجلس الأمن. وسادت جدلات واسعة حول موقفها غير الواضح إزاء قضايا كحظر تطوير أسلحة جديدة، وكذلك الاختبارات النووية، والبدء باستخدام الأسلحة النووية، وهى قضايا ذات علاقة بأوضاع الدول المالكة لأسلحة نووية، كما أنها تسمح بامتلاك «أجهزة نووية سلمية»، وتعریف «المواد والمعدات الحساسة» التي يتم توریدها تحدده أنظمة أخرى.

(د) إن استراتيجيات نظام عدم الانتشار النووي قد اعتمدت بشكل رئيسي على التحكم في جانب «العرض»، من خلال تقييد صادرات المواد والمعدات والمرافق النووية، أو ربطها بشروط



صارمة، وإضافة إلى ما تمت الإشارة إليه من أن ذلك يتتجاهل المحددات الخاصة بالطلب، فإن مثل هذه النظم المعتمدة على تقييد الصادرات لا تتضمن آلية للامتناع أو العقاب في حالة قيام «دولة ذات سيادة باختراق معاييرها»، ولا توجد وسيلة لتحرى الدقة الكاملة في تفاعلاتها، كما تشير حالة العراق - ١٩٩١، كما أن ظهور مجموعة جديدة من الموردين النوويين الجدد أدى إلى تعقيدات واسعة.

الأهم أن مبالغة الدول المصدرة للتكنولوجيا النووية في تقدير مخاطر إساءة استخدام التكنولوجيا النووية، وسيطرة تصورات لدى بعضها حول وجود علاقة مباشرة بين القدرات النووية والأسلحة النووية، قد أدى إلى إدخال قيود صارمة على الصادرات النووية جعلت من الصعب على بلدان كثيرة في العالم الثالث تطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، ليفقد النظام الدولي لمنع الانتشار واحداً من أهم أسلحته، أو مبررات وجوده، بالنسبة لتلك الدول.

يضاف إلى ذلك، أن التوجهات التي اتبعتها الولايات المتحدة لمنع انتشار الأسلحة النووية - سواء من خلال التشريعات أو السياسات - قد ساهمت إلى حد ما في التعامل مع بعض حالات الانتشار التسلبي المحتملة، لكنها عانت نفس المشكلات التقليدية للقيود الفنية التي تعتمد على المنع دون التعامل مع الأبعاد السياسية والأمنية للانتشار، إضافة إلى عرقلتها للاستخدامات السلمية للطاقة النووية. كما أن سياسات الولايات المتحدة تجاه منع الانتشار تثير حنقاً واسعاً لاستنادها إلى



معايير مزدوجة كما هو واضح بين حالتي إسرائيل وإيران، كما أن الاستراتيجيات المطورة لـ «محاربة الانتشار» تمثل مناورات خطرة؛ بحيث يمكن أن تحول إلى ركيزة لمحاولات تسلح نووى جديدة، كما أوضحت حالة كوريا الشمالية، إضافة إلى أنها تبدو غير قابلة للتنفيذ، لا سيما بالنسبة لجوانبها العسكرية، بالنسبة للحالات الأخرى.

في هذا السياق، فإن التقييم الأكثر دقة لفعالية المدخل العالمي في التعامل مع مشكلة الانتشار النووي، هو أنه قد أدى إلى تحجيم انتشار الأسلحة النووية - لكن ليس منعه - وذلك ببطء معدلات تقدمه، وزيادة تكلفته السياسية والاقتصادية. أى أنه جعل الانتشار النووي أكثر صعوبة، لكن هذا المدخل يواجه مشكلات متعددة، ووضحت في التسعينيات، على نحو أدى إلى تبلور اتجاهات مختلفة لتطوير هذا النظام بصورة تجعله أكثر فعالية وملاءمة للتعامل مع الأبعاد المستجدة لمشكلة الانتشار.





المحور السابع :

البروتوكول الإضافي لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

إن ثمة تحركات واسعة النطاق قد جرت في مجال تطوير NPT، ونظام ضمانات IAEA، بهدف تدارك مشكلات النظام العالمي لمنع الانتشار، خاصة فيما يتصل بمحاولات التطبيق الملزם للبروتوكول الإضافي (٢+٩٣) لعام ١٩٩٧، والحديث عن إحكام ضوابط التصدير، أو وقف إنتاج المواد النووية الانشطارية، وبرزت أيضاً تيارات في الولايات المتحدة تطرح استراتيجيات مختلفة للتعامل مع الانتشار النووي من خلال دور أمريكي أوسع على أساس مبادئ معقدة، في ظل تصور بأن مسار عدم الانتشار في مرحلة ما بعد الحرب الباردة سوف يعتمد على ما يحدث في واشنطن أكثر مما يحدث في الأمم المتحدة. كما تزايدت دعوة «تحويل التركيز في منع الانتشار إلى تطوير نظم إقليمية لدعم NPT وIAEA»، خاصة في المناطق التي أثبت فيها النظام الدولي أنه غير مؤثر، فالمدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية يمكن أن يكون أكثر ملاءمة، كإطار أساسى، للتعامل مع مشكلات الانتشار النووي التي أصبحت ذات طابع إقليمي إلى حد كبير.

لكن ظل البروتوكول الإضافي لفترة طويلة، وحتى الآن، هو محور عملية تقوية أنابيب معاهدة عدم الانتشار النووي، وهو نظام



صارم يسمى مجازاً، نظام «أى وقت، أى مكان»، فهاتان العبارتان تستخدمان على نطاق واسع لوصف الصلاحيات التي يتتيحها البروتوكول الإضافي لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لفرق تفتيش الوكالة بشأن القدرات النووية في أية دولة تنضم إليه، وهما أيضاً اللتان جعلتا دولة كايران تطالب بضمانات للحفاظ على سيادتها عندما قبلته، فليس سهلاً أن تقبل دولة تشعر أنها مستهدفة، أن يطبق عليها هذا النظام، الذي ينفذ حالياً في أراضي ٣٥ دولة من مجموع ١٨٢ دولة طرفاً كامل العضوية في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.

لكن رغم كل ذلك تشير مسيرة هذا البروتوكول إلى أنه كان ضرورياً، لبناء نظام فعال لمنع انتشار الأسلحة النووية في العالم، بعد أن قامت بعض الدول الأعضاء في المعاهدة باختراق النظام الأساسي لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بصورة صارخة؛ بحيث بدأ في وقت ما خلال التسعينيات، أن قطار انتشار النووي سوف يخرج عن القطبان. فلقد اعتمدت عملية التحقق من التزام الدول بموجبات معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية منذ دخولها حيز النفاذ القانوني عام ١٩٧٠ على نظام الضمانات المعتمد للوكالة، الذي يهدف إلى التأكد من أن أية دولة طرف لا تقوم بتحويل أنشطتها النووية السلمية في اتجاهات عسكرية، وهو نظام لا يتم تطبيقه آلياً بمجرد تصديق الدول على المعاهدة، وإنما توقع بشأنه اتفاقيات ثنائية يتم التفاوض حولها بين الدولة والوكالة.



وتتخذ تلك الاتفاقيات شكلين ، أولهما اتفاقية شاملة يمكن تطبيقها على كل القدرات النووية داخل الدولة ، وهو الشكل الشائع ، وثانيهما اتفاقيات محددة تطبق فقط على عنصر معين من النشاطات النووية كإطار استثنائي ، وهناك وثيقة استرشادية تقدمها الوكالة للفاوض في إطارها على إجراءات محددة ضمن صيغة الاتفاقية الشاملة.

وقد تمثلت المشكلة المزمنة لهذا النظام في نقطتين:

الأولى ، أنه يطبق فقط على القدرات النووية (مواد ، معدات ، مرافق) التي تقرر الدولة أنها تمتلكها ، والتي تضمنها اتفاقية الضمانات؛ وبالتالي تتركز عمليات الوكالة في الأساس على المنشآت المعن عنها ، بصرف النظر عملياً بما إذا كانت الدولة تمارس نشاطات نووية غير معلنة في منشآت أخرى .

الثانية ، أن عمليات التفتيش (أو المحاسبة) تتم وفقاً لأسكال تقليدية هي عمليات التفتيش ذات الغرض المحدد ، وعمليات التفتيش الروتينية (الدورية) ، التي يتم تنفيذها أيضاً وفقاً لشروط اتفاق الضمانات ، فيما يتفق بالإبلاغ المسبق عن العملية ، وحرية الوصول والحركة الحكومية داخل الدولة ، وعدم استخدام وسائل تكنولوجية متطرفة في الواقع .

ولقد كانت الوكالة تمتلك حقاً قانونياً في طلب القيام بما يسمى عمليات التفتيش الخاصة في حالة وجود شكوك حول انتهاكات المعاهدة من جانب دولة معينة ، بالتشاور مع تلك الدولة ، يتضمن ذلك إمكانية الوصول إلى موقع غير متضمنة في الاتفاقيات ، واستخدام أساليب - كالتقاط عينات - لا تتضمنها الشروط المتفق عليها ، لكن ذلك



الحق كان نظرياً، فلم تتمكن الوكالة من تطبيقه مرة واحدة، استناداً على نظامها الذاتي، وطبق فقط شكل حاد منه خلال التسعيينيات على العراق بعد نهاية حرب الكويت تحت التهديد استناداً على قرار من مجلس الأمن الدولي.

تفجرت مشكلات نظام الضمانات بشكل مفزع في بداية التسعيينيات لتدى إلى حالة تصدع عامة لنظام منع الانتشار النووي برمته، فبينما كان الأخير يئن تحت وطأة موجة انتشار عاتية أعقبت انهيار الاتحاد السوفيتى، تم اكتشاف البرنامج النووي السرى العراقى الضخم عام ١٩٩١، والذى لم تكن الوكالة الدولية لديها معلومة واحدة عنه، على الرغم من أن العراق يرتبط معها باتفاقية ضمانات شاملة. ولم يمض عام واحد حتى حاولت الوكالة تطبيق نظام التفتيش الخاص على منشآتين نوويتين توجد شكوك بشأنهما فى كوريا الشمالية، مما أدى إلى اتجاه كوريا إلى الانسحاب من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٩٣، وأوضحت الحالتان أن نظام الضمانات غير قادر بوضعه القائم وقتها على تحقيق أهدافه، فإية دولة كان يمكنها ببساطة - من وجهاً النظر الفنية - أن تخترقه مادامت قادرة على تحمل ثمن لذلك.

أدى هذا الوضع إلى تبلور اتجاه عام داخل المنظمات الدولية والولايات المتحدة بشأن ضرورة تدعيم نظام الضمانات الدولى، وتم تشكيل برنامج عرف باسم $93+2$ وضع فى إطاره مشروعات مختلفة وصلت فى النهاية إلى «البروتوكول الإضافى» الملحق بنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والذى تم إقراره فى مايو ١٩٩٧ ليشكل



الخطوة التالية في تطور النظام المتصدع ، بعد أن كانت المعاهدة قد عبرت عام التمديد (١٩٩٥) الذي تعرضت فيه لانتقادات عنيفة .

كان منطق البروتوكول الإضافي هو سد ثغرات نظام الضمانات القائم ، كوثيقة مكملة له ، وتحويل ما كان تفاوضياً ليصبح تعاقدياً ، على نحو أثار ضجة وقتها حول مدى مساس بنود البروتوكول بسيادة الدول ، فملامحه العامة - بعيداً عن التفصيلات - تشير إلى نموذج قريب للغاية مما تم تطبيقه على العراق بعد عودة التفتيش الدولي عام ٢٠٠٢ ، وذلك كما يلى :

١ - أنه يطالب الدول التي تنضم إليه بتقديم إعلان شامل حول كل عناصر قدراتها النووية أو قدراتها ذات العلاقة بالأنشطة النووية ، أيًا كان اتجاه استخدامها ، يتضمن ذلك ما امتلكته من قبل وما تملكه وخططها المستقبلية . ويختلف ذلك عن النظام الأساسي في أن الدول كانت تعلن فقط عما ترغب في الإعلان عنه . وتمثل مشكلة بعض الدول هنا في أن هذا الوضع يمثل بالنسبة لها ضغطاً منذ الخطوة الأولى لو كانت تفكر في اتجاهات نووية غير سلمية ؛ إذ إنه إذا اكتشف أن لديها خلال التفتيش مواد أو معدات لم تعلن عنها ، فإنها ستكون قد انتهكت المعاهدة ، فالقضية ليست تدمير ما يتم اكتشافه وإنما عقاب الدولة ذاتها .

٢ - أنه يتبع لفتشى الوكالة الدولية حق الوصول إلى الدولة أو التحرك داخلها في الوقت الذي يقررون فيه ذلك تقريباً ، مع فترة إخطار مسبقة مدتها ٢٤ ساعة ، على الأقل بالنسبة لزيارة الواقع ،



وساعتان على الأقل بالنسبة للمرافق الداخلية في المواقع، وقد كانت تلك الفترة تصل إلى أسبوع للمواقع و٢٤ ساعة للمرافق في ظل النظام السابق، ويمكن أن تتم الزيارات بتلك الصورة أيضاً بالتزامن مع عمليات التفتيش الروتينية والمحددة، وفي ظل هذا النظام ليس من حق الدولة أن تعترض على هوية المفتشين المعينين من جانب الوكالة (خلاف السابق)، كما أن عليها أن تمنح الفريق تأشيرات دخول «متعددة» وليس لمرة واحدة.

٣ - أنه يتيح لمفتشي الوكالة الدولية حرية الوصول إلى كل عناصر دورة الوقود النووي ابتداءً من تعدين اليورانيوم في المناجم حتى معالجة الوقود النووي المحترق في المفاعلات، وذلك في أي مكان داخل الدولة دونما تشاور (تقريباً) مع الدولة المعنية، يتضمن ذلك ما يسمى، أحياناً التفتيش العشوائي. كما أنه يتيح لهم حق دخول أية منشأة أو قسم في أي موقع نووي للتأكد من عدم وجود مواد غير معلنة أو حسم معلومات حصلت عليها الوكالة من مصادر مختلفة، وهذا البند هو جوهر عمل البروتوكول الإضافي وأكثرها حساسية، على نحو ما وضح في حالة العراق مثلاً بشأن دخول قصور الرئاسة والوحدات العسكرية، ووصل الأمر إلى مناقشة دخول أماكن السكن الخاصة لبعض المسؤولين عن البرامج النووية.

٤ - يتمتع مفتشو الوكالة في ظل البروتوكول الإضافي بتسهيلات غير محدودة كانت دائماً محل خلاف أو عدم حسم أو موضع تفاوض

في ظل النظام الأساسي، كحق استخدام كل الأجهزة المتقدمة تكنولوجياً وفحص التسجيلات وإجراء مقابلات مع المسؤولين خلال عملية التفتيش، وكذلك الحصول على عينات بيئية من الواقع أو أية مناطق أخرى في الدولة، وإمكانية استخدام نظم الاتصالات الدولية وقدرات الأقمار الصناعية، والحصول على المعلومات المتصلة بالنشاطات النووية بصفة عامة، لكن الأمور لم تصل هنا إلى حد استخدام طائرات الهليوكبتر كما حدث في العراق قبل الغزو عام ٢٠٠٣.

وكم هو واضح فإن هذا النظام يتسم بصرامة شديدة تقترب به من نظام «التفتيش المتجدد» التابع لمعاهدة حظر الأسلحة الكيماوية (١٩٩٣)، أو نظم التفتيش الخاصة بدول هزمت في حروب كحالة العراق عام ١٩٩١، إلا أن المثير هو أن عدداً كبيراً نسبياً من الدول قبل الانضمام إلى البروتوكول الإضافي، فهناك - كما تمت الإشارة - ٣٥ دولة دخل البروتوكول بالنسبة لها حيز النفاذ من مجموع ٧٤ دولة وقعت عليه وإجمالي ٨٠ دولة وافقت عليه، مع وجود ١٢ دولة أخرى أبلغت مدير الوكالة الدولية بأنها قد أنهت الإجراءات القانونية الداخلية للانضمام إليه.

لكن كل تلك الدول لا تمثل أيضاً سوى ٢٥ في المائة من إجمالي عدد الدول الأعضاء في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية (١٨٢ دولة)، التي لم تقم ٤٩ دولة منها باستكمال إجراءات عقد الاتفاقيات الخاصة بنظام الضمانات الشاملة الأساسي من الأصل، فهناك أيضاً حساسية



عالية من جانب الدول مثل هذه النظم، إضافة إلى تحفظاتها التقليدية بشأن المعاهدة ذاتها.

وفي الواقع، فإن مشكلة البروتوكول الإضافي واضحة، وهي ترتبط بالكامل بطبيعة الحالة التي يتم تطبيقه عليها والكيفية التي تنفذه الوكالة الدولية بها، ففي حالات الدول المشكوك في قيامها بنشاطات نووية عسكرية مثل إيران، وقبلها العراق وكوريا الشمالية، تثير العملية مشكلات لا أول لها ولا آخر للدولة والوكالة، على الرغم من أن البروتوكول لم يتجاهل بعض الإجراءات والالتزامات الخاصة بالحفظ على الأمن القومي والقدرات التكنولوجية والأسرار الصناعية للدول. كما أن انضباط الوكالة في عملية التفتيش حتى لا يتحول من «متحد» إلى «مستفز»، وقدرتها على الاحتفاظ بالطابع الفنى له بعيداً عن تسبيب المشكلات، يمكن أن يحل مشكلات كثيرة. وعموماً فإن حالة إيران تمثل حقل الاختبار الأول لتطبيق البروتوكول الإضافي في ظل وضع خاص جديد يختلف عن حالات دول مارقة نووياً (بمفهوم الوكالة) مثل كوريا الشمالية أو دول مهزومة عسكرياً كالعراق.



المحور الثامن : الأطر الإقليمية لمنع انتشار الأسلحة النووية

إن جميع مداخل منع انتشار الأسلحة النووية ترتكز على اقتناع بأن انتشار تلك الأسلحة يمثل تهديداً لما يسمى «الأمن الدولي»، الذي يتضمن أمن الأقاليم أيضاً، بفعل ما يفرزه من مخاطر تطرح احتمالات نشوب حرب نووية لا تنحصر تأثيراتها عادة داخل حدود أطراها المباشرة. لكن التيار الرئيسي في أدبيات الانتشار النووي يشير إلى أن انتشار الأسلحة النووية على «المستوى الإقليمي» - وهو الاتجاه الأساسي لانتشارها منذ نهاية السبعينيات - يطرح مخاطر أوسع نطاقاً مما شهدته المستوى الدولي، فهناك شك في أن الردع الذي استمر طويلاً بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي السابق، يمكن أن يحدث بين دول صغيرة معادية لبعضها البعض تمتلك قوة نووية محدودة تخوض بها صراعات محلية، وذلك لعدة اعتبارات، أهمها:

(أ) أن الدول النووية الجديدة قد تضع الأسلحة النووية في إطار استراتيجيات هجومية، وليس ردعية، وهو ما يفرز استراتيجيات خطيرة.

(ب) أن الدول النووية الجديدة قد تجد أنه من الصعب - بحكم قلة الموارد - نشر قوات ردع غير معرضة لاحتمالات الضربة الأولى؛ مما يؤثر على استقرار الردع في حالة تبنيها له.



(ج) أنه كلما زاد عدد الدول التي تمتلك أسلحة نووية تزايديت احتمالات الاستخدام «العارض» لهذه الأسلحة، بحكم المشكلات التقليدية لوجود وإدارة القوات النووية.

(د) أن فرص «الإرهابيين» - والفاعلين في السوق النووية السوداء - في الحصول على مواد أو معدات نووية تتزايد مع انتشار الأسلحة النووية.

إن المقصود هنا هو أن علاقات القوة النووية على المستوى الإقليمي لن تكون مستقرة على النحو الذي شهدته المستوى الدولي. فرغم أن بعض التحليلات - ككتابات كينيث والتز - تؤكد أن «موازين الرعب» الإقليمية يمكن أن تكون مستقرة، بل إنه يذهب إلى أن انتشار الأسلحة النووية في مناطق الصراع الإقليمي، لن يمنع فقط استخدام الأسلحة النووية، بل سيقيد استخدام الأسلحة التقليدية كذلك. فإن الاتجاه السائد في التحليلات يرى أن هناك عوامل إقليمية - كالتي تمت الإشارة إليها - تحبط بالانتشار النووي يجعل منه مصدر خطورة. والمحصلة «أن انتشار المتفجرات النووية يجعل احتمالات استخدامها أكبر، سواء في إطار حسابات أو حوادث».

لكن هذا الوضع لم يرتب آلياً «أهمية استثنائية» للمدخل الإقليمي، باعتباره الأكثر ارتباطاً بمشكلة الانتشار النووي الإقليمي، وإنما كان يعني في الأساس أن هناك أهمية استثنائية لمشكلات الانتشار النووي الإقليمي، خاصة في ظل عاملين رئисيين:





الأول: أن هناك بعدها دولياً مؤثراً للانتشار النووي الإقليمي. فالقوى الدولية الرئيسية المالكة للأسلحة النووية، ترى أن انتشار هذه الأسلحة يمثل تهديداً لأمنها الخاص، الذي قد يمتد ليشمل أمن الحلفاء، وموقعها في النظام الدولي؛ إذ إنه يقيد قدرتها على التدخل في الأقاليم، كما يجعل من إدارة النظام الدولي - بالنسبة لها - عملية أكثر صعوبة. وبالتالي، فإنها تتعامل مع الانتشار النووي الإقليمي كمشكلة دولية في الأساس، تدار من خلال «المدخل العالمي» كأداة رئيسية، بالتوازي مع محاولات مختلفة لتجريم «المدخل الإقليمية»، في الحالات التي لا تتوافق هذه المدخل مع معاييرها المرتبطة بها، رغم أنها لا تعترض عليها من حيث المبدأ.

الثاني: أن هناك توجهات إقليمية خاصة بشأن الانتشار النووي. فعلى الرغم من أنه لا يوجد طرح إقليمي متماستك بشأن آثار الانتشار النووي يختلف عما هو سائد في دراسات منع الانتشار عموماً، فإن توجهات بعض الدول الرئيسية في أقاليم متعددة من العالم، بشأن مخاطر انتشار الأسلحة النووية، تختلف تبعاً لطبيعة المشكلة النووية المحددة المثارة في تلك الأقاليم، ومدى تأثيرها على أنها ومصالحها القومية، بصرف النظر عن المعايير المرتبطة بالأمن الدولي، وربما «الإقليمي»، التي تأتي في مرتبة تالية. وهذه المعايير (القومية) تحديداً هي التي قد تدفع في اتجاه الانتشار النووي الإقليمي، خاصة أن القوى الدولية ذاتها - كما سبقت الإشارة - تقيم آثار الانتشار النووي في ظل تصوراتها لمصالحها، وربما مصالح حلفائها، وليس في ظل مقتضيات «أمن الإقليم».



في هذا الإطار، فإن مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية في أي منطقة ليست قضية إقليمية فقط، وإنما هي قضية دولية - إقليمية، تتم إدارتها - غالباً - في إطار «التفاعل بين العوامل الدولية والعوامل الإقليمية»؛ إذ توجد عادة عدة مداخل يتم التعامل من خلالها مع مشكلات الانتشار النووي الإقليمي. فالمشكلة عملياً لا تصبح إقليمية مجرد أنها ترتبط بإقليم معين، ولا يتم التعامل معها من خلال مدخل إقليمي مجرد انحصر أبعادها المباشرة في منطقة محددة.

فمن الصحيح أن المدخل الإقليمي يرتبط في الأساس بمشكلة قائمة في حدود منطقة ما، وقد يكون الأكثر ملاءمة للتعامل معها، لكن ليس بالضرورة أن يحدث ذلك في كل الأحوال، فقد يتم التعامل مع مشكلة نووية إقليمية بعيداً عن المدخل الإقليمي لاعتبارات مختلفة ترتبط بكل حالة على حدة. كما أن هناك عوامل دولية تؤثر في «تصميم» المدخل الإقليمي ذاته. فهناك قدر كبير من التعقيدات يحيط بدور وتشكل وفعالية المدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية.

وتتمثل أهم الملامح العامة والقضايا المثارة بشأن المدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية، وأهميته في التعامل مع تلك المشكلة، فيما يلى:

١- تطور المدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية:

على الرغم من أن المدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية يمثل أحد أطر ترتيبات الأمن الإقليمية، المتمايزة نسبياً، في مجال ضبط التسلح النووي، مقارنة بأطر ضبط التسلح الأخرى، فإنه يصعب



تحليل تطوره بعيداً عن إشكاليتين ارتبطتا به تاريخياً وعملياً، وتحددت ملامحه وأسسه العامة في إطارهما، هما:

(أ) علاقته بالمدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية. ففي ظل تركيز الجهود الدولية خلال الخمسينيات على هدف نزع السلاح العام الكامل، ظهر المدخل الإقليمي باعتباره نهجاً يرتبط بتدابير جزئية لضبط التسلح، توفر مزايا لا يمكن للنهج العالمي أن يحققها. وتبورت ملامحه من خلال النقاش حول علاقته بالمدخل العالمي، على أساس أن العلاقة بينهما «ليست استبعاداً متبادلاً، بل تدعيمًا متبادلاً». واستقر التعامل تحليلياً، مع المدخل الإقليمي على أنه مدخل مكمل للمدخل العالمي، بكل ما يعنيه ذلك عملياً من ضرورة ارتكازه على نفس الأساس، وعدم تعارض تدابيره مع ما هو مطروح دولياً. لكن المدخل الإقليمي تطور بعد ذلك في اتجاه اكتساب مستوى من الاستقلالية عن المدخل العالمي، بل إنه بدأ يطرح كبدائل - ضمن خيارات أخرى - للمدخل العالمي في مرحلة ما بعد نهاية الحرب الباردة.

(ب) ارتباطه بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، فعلى الرغم من اتساع نطاق التدابير المتضمنة في المدخل الإقليمي، وشمولها ترتيبات مختلفة لضبط التسلح النووي، فإن تطور هذا المدخل ارتبط تحديداً بمشروعات إقامة مناطق Zones تتم فيها ترتيبات مختلفة لمنع انتشار الأسلحة النووية، خاصة «NWFZs». فقد مارس المدخل الإقليمي دوره الأكثر أهمية من خلال إنشاء



NWFZs، وظلت اتفاقيات إقامة NWFZs، أكثر هيكل عدم الانتشار النووي أهمية على المستوى الإقليمي (i) من جانب آخر. لذلك تكاد تكون المعالم الرئيسية المرتبطة بتطور مسار المدخل الإقليمي، أو تبلور ملامحه، ترتبط بتطور مسار، وتبلور ملامح عملية، أو مشروعات إنشاء NWFZs تحديداً.

إن عملية ضبط التسلح النووي قد تطورت في مرحلة ما بعد نهاية الحرب العالمية الثانية عبر خليط معقد من التدابير العالمية والثنائية والمنفردة والمتعددة الأطراف. ووفقاً لدراسة عن جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمي، صدرت عن الأمم المتحدة عام ١٩٨١، فإن مبادرات واقتراحات متعددة بشأن تدابير «نزع السلاح» تتعلق بمناطق معينة، قدمت منذ أوائل الخمسينيات، وكانت معظم المقترنات تتعلق في بادئ الأمر، بمنطقة أوروبا؛ لأنها كانت أشد المناطق تسلحاً، ولأنه رئيسي أن الحرب إذا اشتعلت في هذه المنطقة، فستتخذ مرة أخرى أبعاداً عالمية النطاق، كما كانت أوروبا تشهد مشكلات عديدة معلقة تتصل بتسويات ما بعد الحرب العالمية الثانية، في ظل أوضاع سياسية متوترة، ومواجهة بين الأحلاف العسكرية، وسباق تسلح يتطور بصورة لم يسبق لها مثيل.

ولقد كانت المبادرات والمقترنات المقدمة، في أوروبا، تتعلق في البداية بالحد من الأسلحة التقليدية، وأوضاع القوات المسلحة، لكن بحلول منتصف الخمسينيات أصبح انتشار الأسلحة النووية مصدر القلق الرئيسي، وطرحت «مقترنات» لإنشاء NWFZs في أجزاء مختلفة



من القارة، أو لتجميد مستوى «القوات النووية» لحين إجراء تخفيضات فعلية. وتطورت التصورات الخاصة بترتيبات الأمان في أوربا بعد ذلك في اتجاه إجراء مفاوضات بشأن التخفيض المتبادل للقوات والأسلحة، وتحسين «الحالة السياسية» بتسوية القضايا السياسية المعلقة، وتنفيذ تدابير لتعزيز الأمن والتعاون، بما في ذلك تدابير لبناء الثقة فيما يتعلق بالأنشطة العسكرية. ويشير ذلك إلى ما يلى :

- أن ظهور المدخل الإقليمي قد ارتبط بوجود مشكلات أمنية حادة في منطقة معينة، في إطار الصراع الدولي، هي أوربا.
- ارتباط تشكيل ملامح هذا المدخل بمشكلة تقييد نشر الأسلحة النووية من خلال إقامة NWFZs، كشكل أساسى من أشكال التدابير المرتبطة بالتعامل مع هذه المشكلة.

في السنوات التالية، بدأ المدخل الإقليمي يتطور، مبتعداً عن الحالة الأوربية عملياً ونظرياً، مع استمرار ارتباطه بالتدابير الخاصة بإنشاء «مناطق» تقييد فيها النشاطات العسكرية، والتركيز على منع انتشار الأسلحة النووية. ففي عام ١٩٥٩، تم إنشاء «منطقة مجردة من الطابع العسكري» في القارة القطبية الجنوبية - أنتاركتيكا، من جانب ١٢ دولة من مختلف القارات، وكانت الالتزامات الخاصة بمنع نشر الأسلحة النووية، أو إجراء التجارب أو إلقاء النفايات النووية، تحمل أهمية مركزية في المعاهدة. وفي نفس العام (١٩٥٩)، وخلال الدورة الرابعة عشرة للجمعية العامة للأمم المتحدة، قدمت أيرلندا - بالإضافة إلى مشروع قرار بشأن منع انتشار الأسلحة النووية على الصعيد



العالى - مقتراحاً يقضى باتباع نهج إقليمي لعدم الانتشار النووي؛ بحيث يتم التعامل مع هذه المشكلة «منطقة منطقه»، إلا أنه كان يرتبط بأوروبا الوسطى تحديداً.

لكن في عام ١٩٦١ ، في الدورة السادسة عشرة للجمعية العامة، اقترحت السويد، نهجاً إقليمياً عاماً لا يتصل بأى منطقة بعينها، مع توصية بأن يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإجراء استقصاء آراء الدول بشأن «الشروط» التي بموجبها يمكن إقامة تلك المناطق، بغرض منع انتشار الأسلحة النووية، وإذا تم التوصل إلى نتائج إيجابية، يتم عقد مؤتمر من أجل وضع بعض الترتيبات التي تحظى بموافقة جميع البلدان ، وقد أقرت الجمعية العامة المقترح السويدي في ديسمبر ١٩٦١ . واتسع النقاش بعد ذلك حول المدخل الإقليمي . لكن ما سبق يوضح أن كثيراً من التفاعلات المتصلة بهذا المدخل قد جرت داخل الأمم المتحدة.

في أقاليم أخرى من العالم ، أدت تداعيات التوترات والنشاطات الدولية ذات البعد النووي بين القوتين العظميين ، وعدد من القوى الدولية الكبرى ، مع توقيع اتساع نطاق سباقات السلاح على الصعيد الإقليمي ، وارتباطها على نحو متزايد بسباق السلاح العالمي ، وتصاعد المخاوف من أن تحصل بعض القوى الإقليمية على الأسلحة النووية ، أو تسمح بوضعها ، أو تجريتها في أراضيها ، إلى محاولات لضبط السلاح الإقليمي ، وأصبح منع انتشار الأسلحة النووية ، بصورة خاصة ، موضع اهتمام بالغ من جانب الدول في أقاليم العالم المختلفة .

وقد امتدت المشروعات الخاصة بإقامة NWFZs في السبعينيات، والسبعينيات إلى إفريقيا، وأمريكا اللاتينية، والشرق الأوسط، وجنوب آسيا، وغيرها. وأمكن إقامة بعض NWFZs بالفعل، في أقاليم كثيفة السكان، كما حدث في أمريكا اللاتينية، من خلال معايدة تيلاتيلوكو (1967)، بعد أن كانت فكرة «المناطق» قد اتسعت لتشمل بيوت مختلفة تم حظر النشاطات العسكرية فيها، كالفضاء الخارجي سنوات 1963-1967، وقیعان البحار عام 1971. كما كان المدخل الإقليمي يحرز تقدماً على مستويات أخرى غير نووية في أوروبا، تتصل بإقامة نظم أمنية إقليمية، كمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (1975)، أو على صعيد ضبط التسلح التقليدي، كمفاوضات الخفض المتبادل للقوات والأسلحة في أوروبا خلال السبعينيات.

لقد ترسخ موقع المدخل الإقليمي خلال تلك المرحلة على مستويات مختلفة، ظل أكثرها ارتباطاً به منع انتشار الأسلحة النووية، وبدأت التعقيدات تلحق بأطروه؛ مما أدى إلى بروز اتجاه داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة ابتداءً من عام 1977 لبحث الجوانب الإقليمية لضبط التسلح، وبالفعل صدر قرار خاص بإجراء دراسة منهجية لجميع جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمي، في 16 ديسمبر 1978، بهدف تحديد الشروط الأساسية التي تحكم النهج الإقليمي، خاصة من زاوية مقتضيات الأمن، وتحديد التدابير التي يمكن أن تتلاءم مع الداخل الإقليمية، والعلاقة بين التدابير الإقليمية، وما يسمى في الأمم المتحدة «عملية نزع السلاح العام الكامل»، وهي الدراسة التي قدمها الأمين العام في أغسطس 1980، وساهمت في تحديد الكثير من



جوانب المدخل الإقليمي، كما تراه الدول وفقاً لتوجهاتها الرسمية، وانعكس ذلك على أدبيات ضبط التسلح بشكل عام.

لقد كان من الواضح خلال تلك المرحلة التي تمتد من أواخر السبعينيات إلى نهاية الثمانينيات أن أهمية المدخل الإقليمي تتضاعف، على الرغم من أن المدخل العالمي لمنع الانتشار النووي كان قد دخل حيز التنفيذ فعلاً مع بداية السبعينيات، استناداً إلى NPT، والنظم المتعددة الأطراف لضبط الصادرات النووية المكملة لها، وهو ما كان يشير إلى وجود حاجة لتكاملة التدابير المتضمنة فيها على نطاقات إقليمية مختلفة. لكن الصعود الحقيقى للمدخل الإقليمي حدث بعد نهاية الحرب الباردة عام 1991، بفعل عاملين رئисيين:

الأول: تحول التركيز الدولى من المستوى资料 إلى المستوى الإقليمي، فقد أدت نهاية القطبية الثنائية، والتحكم الذى ارتبط بها فى النزاعات المحلية والإقليمية، إلى ما سمى «ظاهرة إعادة اكتشاف الواقع الجغرافي - السياسى المحلى والإقليمى من قبل الدول، والانحراف فيه، وإحلاله المكانة الأولى فى التفكير الاستراتيجى»، واقترن ذلك بتفجر الصراعات المسلحة الدولية - الإقليمية، أو محلية - الإقليمية على نطاق واسع خلف مشكلات أمنية فى مناطق متعددة، أفرزت بدورها دوافع جديدة للتسليح، فى الوقت الذى كانت اتجاهات التسوية السياسية للصراعات الإقليمية التى ارتبطت، بدرجة ما، بالحرب الباردة تتسع أيضاً، بالتزامن مع اتجاهات واسعة النطاق للتعاون الاقتصادى الإقليمى فى مناطق أخرى، فى ظل متغيرات «العالمة»، على نحو



يتطلب في الحالتين (تسوية الصراعات والتعاون الاقتصادي)، ترتيبات أمنية إقليمية، وفي هذا السياق، تصاعدت أهمية ما أصبح يسمى في كتابات مختلفة، «الحلول الإقليمية لمشكلات الأمن الإقليمية».

الثاني: حدوث تطورات حادة على المستوى النووي، وهو ما تمت الإشارة إليه من قبل في تحليل تطور سياسات منع الانتشار النووي، ومشكلات المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية، فقد شهد الوضع النووي العالمي تحولات رئيسية، فيما يتصل بأطرافه، مع تطور أبعاد عملية الانتشار النووي لتتخذ ملامح جديدة، وظهور بوادر موجة انتشار نووي على المستوى الإقليمي، بالتزامن مع تفاقم أزمة المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية في الوقت الذي كانت التدابير الإقليمية لمنع انتشار الأسلحة النووية يتسع نطاقها، سواء على المستويات الثنائية، أو الجماعية، خاصة إقامة NWFZs. وأدى ذلك إلى تصاعد أهمية المدخل الإقليمي لمنع الانتشار، وتجاوزه موقع «المدخل المكمل» الفرعى أو الجزئى الذى ترسخ خلال المرحلة السابقة، إلى موقع أحد المداخل البديلة الرئيسية، للتعامل مع مشكلة منع انتشار الأسلحة النووية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة.

في هذا الإطار، فإن تطور المدخل الإقليمي يشير بوضوح إلى أن تصاعد وزنه، قد ارتبط - في جانب رئيسي منه - بالمشكلات المرتبطة بالمدخل الأخرى، فتبعاً لتقرير الأمم المتحدة الخاص بـ«النهج الإقليمي»، كانت النتائج المخيبة للأمال التي أسفرت عنها جهود نزع السلاح المبذولة عبر العقود، والتي لم تستطع وقف سباق التسلح



المطرد، داعية إلى استكشاف كل سبيل ممكن، كما أن الصعوبات التي واجهتها المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح العام الكامل زادت من أهمية اتخاذ نهج أكثر واقعية، يكون «نزع السلاح» على الصعيد الإقليمي أحد جوانبه، كما كانت هناك حاجة لتعزيز أو «استكمال» التدابير العالمية النطاق بتدابير إقليمية؛ حيث يكون ذلك ممكناً، وقد أثبت النهج الإقليمي أنه يمكن أن يحقق نتائج في ميادين مهمة، مثل عدم الانتشار النووي، كما توضح حالة إقامة NWFZS في أمريكا اللاتينية عام ١٩٦٧. لكن من جانب آخر، فإن تصاعد وزن المدخل الإقليمي لم يكن يرتبط، فقط، بالمشكلات المرتبطة بالداخل الأخرى، وإنما أيضاً، بالمتغيرات المرتبطة باللاملاع الخاصة لهذا المدخل، والتي تجعله مناسباً للتطبيق «كمدخل رئيسي» للتعامل مع مشكلات الانتشار النووي الإقليمي؛ حيث توجد الظروف التي تسهل اتباعه.

٢ - أسس المدخل الإقليمي لمنع انتشار الأسلحة النووية:

يرتبط المدخل الإقليمي عموماً، بقيام الدول الواقعة في منطقة جغرافية معينة، تشكل على الأرجح نظاماً إقليمياً Regional System بإنشاء أنظمة أمنية Security Regimes ذات طابع شامل أو وظيفي، متعددة - كما تشير المادة ٥٢ من ميثاق الأمم المتحدة - شكل ترتيبات أو وكالات Arrangements، للتعامل مع قضاياها الخاصة، في إطار سياق تعاوني أو تنافسي يحيط بتفاعلات الأطراف الإقليمية. وتتخذ تلك الترتيبات الأمنية الإقليمية أنماطاً Patterns مركبة تختلف في نطاقاتها (جماعية، متعددة الأطراف، ثنائية،



منفردة)، وأطرافها (القوى الإقليمية فقط، القوى الإقليمية والخارجية، القوى الخارجية فقط)، وأطرها (رسمية Formal، غير رسمية Informal)، تبعاً لتوافق دول الإقليم. لكن ثمة ملامح أساسية لها، يمكن رصدها كما يلى :

(أ) إن الترتيبات الأمنية الإقليمية قد تكون عامة أو شاملة متخذة شكل «نظام أمن إقليمي» قائماً على مفاهيم الأمن الشامل أو الأمن الجماعي، ويتضمن نظماً فرعية متعددة تعامل مع كل القضايا المطروحة على الأجندة الأمنية الإقليمية، أو قد تكون أضيق نطاقاً، يتم من خلالها إقامة أنظمة أمنية محددة، أو أنظمة جزئية، بهدف التعامل مع مشكلة معينة، أو القيام بوظيفة محددة، في الإقليم، استناداً - في الغالب - إلى مفهوم «الأمن المشترك».

وثمة جدل حول ما إذا كان من الممكن إقامة نظام لضبط التسلح على سبيل المثال بدون نظام أمن شامل، أو تعاون في المجالات الأخرى، وهي مسألة ذات محددات ترتبط بكل حالة على حدة.

(ب) إن ارتباط أنماط الترتيبات الأمنية الإقليمية بالظروف السائدة في مناطقها، والتي تؤثر على «تصميمها» ذاته، يضع حدوداً على إمكانية نقل نماذجها من منطقة لأخرى. فخبرة ضبط التسلح عموماً - بمعاهديها الفرعية ونماذجها العملية - قد تطورت كنتاً جانبي لترتيبات الأمن بين الكتلتين الشرقية والغربية خلال الحرب الباردة؛ بحيث تتطلب خصوصيات الأقاليم المختلفة - من حيث المبدأ - اللجوء إلى مفاهيم وأساليب جديدة لمعالجة المشاكل



الأمنية، بصياغة مدخل مختلف للتعامل مع الاهتمامات الأمنية لدولها. فالتجارب التي تم من خلالها إقرار ترتيبات أمنية في مناطق متعددة تصلح للاستقراء والاستفادة، ولكن أيها منها غير قابل للتطبيق العمى أو الاستنساخ أو المحاكاة بدون مراعاة لدى تباين الدوافع والظروف النسبية للأطراف ومصالحها.

(ج) إن كل منطقة ربما لا تشهد قيام نمط واحد لترتيبات الأمن فيها، فما هو معتمد هو أن يتم التعامل مع مشكلاتها الأمنية من خلال «حزمة» ترتيبات أمنية إقليمية، لاسيما إذا كانت المشاكل الأمنية القائمة تتسم بالتعقيد، فقد يتم إنشاء NWFZS، مع اتفاقيات ثنائية، ومتعددة الأطراف، ونظم ضمانات إقليمية - دولية، المهم أن الترتيبات الإقليمية الفرعية أو الثنائية المحددة يمكن أن تقوم على أساس مختلفة، كالتنسيق أو حتى «الأمن الجماعي»، لكن يجب ألا تكون مناؤة لنظام الأمن التعاوني الإقليمي الأوسع، فالمبدأ هو أن ما تتم إقامته على أي مستوى هو قواعد متفاوتة النطاق والعمق للسلوك الإقليمي اللاحق في إطار تعاوني، وليس تحالفات دفاعية إقليمية.

(د) إن هناك مدى واسعاً من التطبيقات للمدخل الإقليمي فيما يتعلق بترتيبات الأمن، فهناك نماذج عملية لتدابير إقليمية تم الاتفاق عليها فعلاً، أو قيد التفاوض، أو تم اقتراحها رسمياً من جانب دول مختلفة في أقاليم متباعدة، كمعاهدة المنطقة القطبية الجنوبية - أنтарكتيكا، ومؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي، ومشروع المنطقة الخالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وهناك



قوائم من «التدابير المكنته» على الصعيد الإقليمي لضبط السلاح وبناء الثقة حددتها وثائق مختلفة صادرة عن الأمم المتحدة، كبرنامج العمل في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المخصصة لنزع السلاح عام ١٩٧٩. لكن القاعدة هي أنه لا توجد «تدابير مثلّي»، أو أنساب من غيرها للتطبيق إقليمياً، وأنه مهما كانت درجة اتساع القوائم المطروحة، فإنها لا يمكن أن تعتبر شاملة، فهناك دائماً احتمال لظهور أفكار جديدة، واحتمال أن تؤدي تطورات جديدة إلى مفترحات كانت قد أغفلت، أو لم يكن بالإمكان توقعها، بل إن هانز بليكس يشير إلى إمكانية «صناعة مداخل تفصيل» Tailor-Made Approaches إلى بعض مستويات ترتيبات الأمن في حالات معينة.

(هـ) إن إنشاء نظم الأمن الجديدة ليست مجرد تنفيذ تصورات أو مشروعات مسبقة، لكنها عملية تتم استجابة لاحتياجات معينة تنتج في بعض الأحيان عن مواقف أزمات، فترتيبات الأمن تتشكل من خلال عملية Process صعبة طوله المدى، تتطلب جهوداً مستمرة، قد تبدأ بخطوات جزئية لبناء الثقة، ثم تتطور إلى درجة من التعاون الأمني، في مدى زمني يتوقف على ظروف كل إقليم، لاسيما ما يتصل بحالة الصراعات فيه؛ فالاضطلاع بالتزامات معينة من جانب الدول مسألة مفرعة، بفعل التوقعات الهائلة للشعوب، والمطالب المترادفة والمتناقضة أحياناً، النابعة من المستويات المحلية والقومية والإقليمية، والتي تؤثر في مسار تلك العملية .



في هذا الإطار، فإن كتابات عدم الانتشار النووي، والتوجهات السائدة داخل الأمم المتحدة، بشأن مزايا المدخل الإقليمي لضبط السلاح/ عدم الانتشار النووي، تؤكد أن الظروف تتباين فعلياً بدرجة كبيرة بين مناطق العالم المختلفة، جغرافياً وسياسياً وأمنياً. وأن معظم الدول تنظر إلى التهديدات الموجهة لأمنها، وال الحاجة إلى استعداداتها العسكرية - من حيث المبدأ - في إطار الظروف القائمة في مناطقها تحديداً؛ ومن هنا تأتي أهمية المدخل الإقليمي، وذلك في ظل ما يلى:

(أ) أنه يراعى اختلاف الأوضاع بين مناطق العالم المختلفة، والأولويات المترتبة عليها، خاصة فيما يتعلق بمشكلات الانتشار النووي المتعددة، والتي تتم في ظل ظروف متباينة. فاحياناً تصل هذه الاختلافات إلى درجة يكون من «المدهش» فيها نجاح أي مدخل عالمي في التعامل مع كل هذه المناطق والعوامل، فالمدخل الإقليمي يدرك أن كل منطقة لها سماتها الخاصة، فلا يمكن أن يتم التعامل مع أمريكا اللاتينية بنفس الطريقة التي يتم التعامل بها مع أوروبا أو الشرق الأوسط، خاصة عندما يتم الاقتراب من المستويات الخاصة بالقوة العسكرية، وأسلحة التدمير الشامل.

وتقر دراسات الأمم المتحدة بذلك، فوفقاً لبعضها ربما كان تناول مسائل نزع السلاح في إطار إقليمي أسهل من محاولة تطبيق مفاهيم ونهج عريضة منذ البداية على حالات متباينة بعيداً.

(ب) أنه يتعامل مع مشكلة «الدوافع» الأمنية التي تحفز الدول للسعي في اتجاه امتلاك الأسلحة النووية في بعض الأحيان، والتي



ترتبط بتصورات كل دولة للتهديدات التي يتعرض لها منها بشكل مباشر ودوافعها الخاصة بالسعى لامتلاك أسلحة التدمير الشامل التعامل مع تلك التهديدات. فإذا كان المدخل العالمي يرتكز أساسا على منطق التحكم في «العرض» للسيطرة على الانتشار النووي، فإن المدخل الإقليمي يرتكز على منطق التعامل مع «الطلب» الذي يرتبط بأسباب الانتشار النووي. ومع تصاعد العوامل الإقليمية المسيبة لعدم الأمن في سنوات ما بعد الحرب الباردة، وهي في الواقع الأسباب الرئيسية للانتشار النووي، فإن ضبط التسلح (النووى) الإقليمي أصبح أكثر أهمية، لاسيما أن المدخل الإقليمي ليس مجرد «آلية» سيطرة من بعد، منفصلة عن الظروف المحيطة بها، فهو يرتبط بترتيبات أمنية أكثر شمولا في أحيان كثيرة من مجرد «منع الانتشار النووي».

(ج) أنه يتم بالمرونة الازمة للتعامل مع تعقيدات البيئة الإقليمية، بخلاف المدخل العالمي الذي يتعامل مع كل المناطق من خلال «أنظمة» Regimes محددة يصعب تعديلها، أو تكيفها لأوضاع خاصة، فهناك مدى واسع من الصيغ التي يمكن التوصل إليها للتعامل مع مشاكل الأقاليم، ومن الممكن أن ترتبط هذه «الصيغ» بترتيبات أمن أوسع نطاقا تتعلق بأسلحة أو أوضاع أخرى غير نووية، كما يمكن أن يتم تصميم نظم للضمانات والرقابة أكثر تعقيدا، وفقاً لمستوى الثقة بين دول الإقليم، وما تتفق عليه دول المنطقة بهذا الشأن. فالتدابير الإقليمية يمكن تكيفها وفقاً للاحتجاجات والمتطلبات المحددة للدول المشاركة فيها؛ ومن ثم



«تهيئة إمكانية التوصل إلى اتفاق بشأن تدابير أبعد مدى من تلك التي يمكن تنفيذها على مستوى عالمي في ظل الظروف السائدة»، يتضمن ذلك تصورات لصيغ خلاقة من جانب الحكومات أحياناً. لذلك يرى بعض الخبراء أن الاتفاقيات الإقليمية أكثر فعالية في مواجهة انتشار الأسلحة النووية من الاتفاقيات الدولية لمنع انتشار الأسلحة النووية، فالمرونة ميزة حاسمة للمدخل الإقليمي.

في هذا السياق، فإن المدخل الإقليمي يوفر مزايا أساسية لا يمكن للمدخل العالمي أن يتحققها؛ لذا فإن ثمة اتجاهًا بأن المدخل الإقليمي سوف يكون الأكثر نجاحاً في تطوير عملية منع الانتشار، من بين البدائل المطروحة لتجاوز أزمة النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية. خاصة أنه قد حقق بالفعل إنجازات ذات أهمية.

لكن هناك أيضاً معضلة حقيقة بهذا الشأن، فرغم جميع المزايا التي يتبعها المدخل الإقليمي، فإنه يواجه نفس مشكلة المدخل العالمي بصورة أخرى، فإذا كان الأخير يعاني من مشكلات هيكلية تحد من فعاليته في مواجهة مشكلات الانتشار النووي، فإن اتباع أو فعالية المدخل الإقليمي يرتبط أيضًا بتوافر «شروط ملائمة» لتطبيقه؛ لذلك ظل الاتجاه السائد دائمًا هو «أن الترتيبات الإقليمية يجب أن «تدرك» على أنها مكملة لنظام NPT العالمي، الذي ربما لا يكون مناسباً، أو كافياً، في كل الفترات، أو في كل المناطق». فمشكلات الانتشار النووي الإقليمي تدار - كما تمت الإشارة في البداية - من خلال التفاعل بين المتدخلين، مع تصاعد في أهمية المدخل الإقليمي.



المحور التاسع: مستقبل الانتشار النووي في العالم

إن كل ماضي أدى إلى نقاش واسع النطاق حول مستقبل الانتشار النووي في العالم، خاصة في ظل السلوكيات المثيرة للدول التي تمتلك قدرات نووية في المرحلة الحالية، وقد تبلور تياران أساسيان تطوراً عبر الزمن داخل جماعة منع الانتشار في المؤسسات الرسمية ومراكز الدراسات، خاصة في الولايات المتحدة، لدى كل منها قراءة لما يدور، وإن كانت قوة كل منها في التأثير على عملية صنع القرار قد تفاوتت مع الوقت، وأدت في حالة سعودها أو انحسارها على السواء، إلى نتائج عملية، تتعلق بكيفية التعامل مع متغيرات مشكلة الانتشار النووي، خاصة في أقاليم كالشرق الأوسط وشرق آسيا، وبما أمريكا اللاتينية.

إن التيارين يتفقان على أن تلك المجموعة الجديدة من الدول «القادرة من الناحية الفنية على إنتاج أسلحة نووية» والتي قد تتخذ القرار السياسي بامتلاك تلك الأسلحة، هي التي سيمثل سلوكها أحد العوامل الحاسمة التي تحدد طبيعة النظام الذي سيقوم بين الدول في المرحلة القادمة، لكن السلوك المحتمل لتلك الدول يمثل مصدر إرباك، فالتطورات الدولية المتعلقة بالانتشار النووي لا تسير في اتجاه واحد. توجد دول امتلكت هذه القدرات ثم تخلت عنها مثل ليبيا، بل إن هناك دول لا تخلت عن الأسلحة النووية، كجنوب إفريقيا وكازاخستان



وأوكرانيا، أو كانت على وشك امتلاكها وقررت ألا تفعل ذلك كالأرجنتين والبرازيل، ودولًا تمت إزالة برامجها النووية كالعراق، ودولة مثل كوريا الشمالية اندفعت بالفعل لعبور العتبة النووية في اتجاه امتلاك سلاح نووي، إضافة إلى فئة مثيرة تمتلك قدرات نووية ولم تتجه لامتلاك تلك الأسلحة رغم تعرضها لتهديدات مباشرة ذات بعد نووي كالبيان، وأطرافًا تمتلك قدرات متقدمة وتهدد أو تلوح علينا أو ضمناً بالسير في الاتجاه العسكري، مثل إيران.

وعموماً، فإن تحليل المسار المحتمل لانتشار الأسلحة النووية، على ضوء انتشار القدرات النووية، من واقع تفاعلات السنوات الـ 15 الماضية، يشير إلى اتجاهين «نموذجين»، كل منهما أقرب إلى نمط مثالى، تساهم بعض مكوناته في تشكيل الأفكار السائدة بدرجة أو بأخرى، مع تطور الأوضاع النووية في العالم، وهما :

أولاً : اتجاه الانتشار الواسع للأسلحة النووية:

يشير هذا التيار الذي يطلق عليه أحياناً Neo-Nonproliferation إلى أن القدرة على إنتاج الأسلحة النووية قد انتشرت بالفعل، وأن من الصعب إيقاف البرامج النووية لبعض الدول خاصة لما يسمى من جانب الإدارات الأمريكية المتعاقبة «الدول المارقة»، أو دول محور الشر، أو المتمردة - بالمعايير الأمريكية - عموماً، أيا كان المسمى، وأن كل ما هو مستطاع للتعامل مع مشكلات انتشار الأسلحة النووية هو إبطاء الانتشار وليس إيقافه أو إنهاؤه، وأن ما أصبح مطروحاً هو: كيف نتعايش مع انتشار الأسلحة النووية؟ بدلاً من: كيف نمنع انتشارها؟





وبصيغة أخرى، فإن السؤال المهم لم يعد هو: كيف يمكن وقف انتشار الأسلحة النووية؟ لكن كيف يمكن منعها من أن تستخدم؟ فالهند وباكستان امتلكتا تلك الأسلحة، وكوريا الشمالية ثم إيران تقدمتا في هذا الاتجاه، بل إن القابل الإشعاعية (القدرة) ربما أصبحت متاحة للتنظيمات الإرهابية. وهناك عدد من دول العالم الأخرى سوف يتجه نحو امتلاك أسلحة نووية في المدىين القصير والمتوسط، وأن السلاح النووي سوف ينتشر عبر مناطق العالم المختلفة خلال الفترة القادمة، بفعل عدة عوامل، أهمها ما يلى:

١ - انتشار التكنولوجيا النووية المتقدمة أو المكملة أو المزدوجة، وهي التكنولوجيا التي تتيح للدول تطوير أو تحويل قدراتها النووية باتجاه امتلاك أسلحة نووية كقدرات إعادة المعالجة، أو التصميم الهندسي، أو البنية الصناعية، أو الحاسيبات الآلية، مع إمكانية الحصول عليها بأشكال غير قانونية، فقد قلل ذلك من صعوبة أن تكون الدول قادرة على صناعة أسلحة نووية، كما تشير حالات العراق وكوريا الشمالية ولibia.

٢ - تصاعد الدوافع التي يمكن أن يجعل الدول تتجه نحو اتخاذ قرار امتلاك الأسلحة النووية، فإضافة إلى أن كثيراً من الدول لا تزال ترى السلاح النووي رمزاً للقوة، يمكن رصد «سبعة» أسباب لسعى الدول نحو حيازة هذا السلاح في المرحلة الحالية، أهمها انهيار الأطر الأمنية التي سادت خلال الحرب الباردة على النحو الذي تطرحه حالات مثل: اليابان وتايوان، اللتين تواجهان مشكلات من اتجاه الصين وكوريا الشمالية.



٣ - تصدع نظم منع انتشار الأسلحة النووية سواء على مستوى التعهادات الثنائية أو التحقق المتعدد الأطراف أو الاتفاقيات الدولية، وأهمها النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية المتمثل في NPT الذي يعاني عدم فعاليته ورفض التعاون معه أو عدم الثقة فيه مع صعوبة تطويره بإدخال نظام التفتيش الخاص مثلاً، كما وضح في حالات متعددة مثل: كوريا الشمالية وإيران وإسرائيل.

وقد أدت تحليلات هذا الاتجاه إلى تبلور توجهات - في الدراسات وداخل المؤسسات - تدفع نحو التحرك من إطار «عدم الانتشار» Non-Proliferation بمفهومه وسياسات التقليدية إلى إطار أخرى بمفاهيم وسياسات جديدة تهدف إلى منع الدول المشكوك في نواياها من امتلاك قدرات نووية سلمية من الأساس، بالضغط على الدول التي تزودها بالเทคโนโลยية النووية - مثلاً - أو مواجهة الانتشار بأساليب إكراهية عنيفة في المناطق التي تشهد حالات انتشار حادة كاستخدام الأداة العسكرية لقصف المنشآت النووية - مثلاً - أو تجاوز منع الانتشار إلى التعامل مع نتائجه العملية ببناء نظم دفاع صاروخى متطور - مثلاً - أو إدارة عملية الانتشار النووي في المناطق التي وقع فيها الانتشار النووي بالفعل بإجراءات بناء الثقة - مثلاً - وتم التعبير عن ذلك بمفاهيم بديلة لعدم الانتشار مثل Counter-Proliferation أو Anti Proliferation أو Management يركز على «مرحلة ما بعد الانتشار النووي».



ثانياً : اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية:

لم تكن احتمالات حدوث انتشار واسع للأسلحة النووية في مناطق العالم المختلفة هي الاتجاه الوحيد لتأثير انتشار القدرات النووية في مرحلة (١٩٩١-٢٠٠٦)، ففي المقابل يؤكد الاتجاه التقليدي في دراسات الانتشار النووي أن انتشار القدرات النووية لم يؤدّ، ولن يؤدّ بالضرورة إلى انتشار الأسلحة النووية على المستوى الدولي، وبينما يظلّ حقيقةً أن مزيداً من الدول - بما في ذلك دول العالم النامية - سوف تمتلك القدرة على صناعة الأسلحة النووية عبر الزمن، فإنه ليس من الحتمي أنها سوف تختار أن تفعل ذلك، حتى في تلك الحالات التي يرتبط فيها امتلاك السلاح النووي - بالنظر إلى مستوى تطور البنية التكنولوجية النووية - بمجرد اتخاذ القرار السياسي بذلك كما توضح حالات اليابان وألمانيا والسويد وكندا على سبيل المثال، إضافة إلى حالتي البرازيل والأرجنتين اللتين انضمنا مؤخراً إلى هذه الفئة من الدول. فكل دولة تقوم بعملية تحليل معقدة لمستويات مختلفة من العوائد (التي ترتبط بدوافعها لامتلاك الأسلحة النووية) والتکاليف (الأعباء المالية الكبيرة، الضغوط السياسية الدولية) المرتبطة بقرار إنتاج السلاح النووي قبل اتخاذها.

يضاف لذلك أن عوامل مختلفة تمارس تأثيراتها على قرارات الدول على النحو الذي أدى إلى تغيير كثير منها لقراراتها النووية، بوقف أو تجميد برامجها النووية - العسكرية أو عدولها عن الاحتفاظ بالأسلحة النووية، كما حدث في حالات كوريا الشمالية نسبياً، وأوكرانيا وروسيا البيضاء، وإن كانت الحالة الهندية - الباكستانية تلقى بظلال كثيفة



على ذلك ، فالقدرات التكنولوجية النووية تعتبر شرطاً ضرورياً لامتلاك الأسلحة النووية لكنها ليست كافية وحدها للدفع في هذا الاتجاه.

بل على العكس ، يؤكد هذا التيار أن انتشار القدرات النووية - بدرجات مختلفة - قد أدى إلى تبلور تفاعلات مختلفة تدفع في الاتجاه المضاد وهو اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية ، توازت مع تطورات مختلفة تؤكد أن العالم لا يسير في اتجاه انتشار الأسلحة النووية ، لكن ربما في اتجاه إيجاد إطار أو نظم أو ترتيبات تعاونية ، للحد من مخاطر انتشار القدرات النووية ، أو منع انتشار الأسلحة النووية ، أو إخلاء بعض المناطق من الأسلحة النووية القائمة أو المحتملة ، على النحو الذي يمكن الإشارة إلى عدة نقاط بشأنه :

١ - إن الانتشار الواسع للقدرات النووية (كأحد العوامل الأساسية) قد أدى إلى اتجاه القوى الدولية الرئيسية في العالم ، خاصة الولايات المتحدة إلى الدفع في اتجاه تأكيد قوة النظم الدولية لمنع انتشار الأسلحة النووية وخوض «معركة» بهدف استقرارها كأطار ملزمة لكافة الدول الأطراف فيها ، كما حدث بشأن عملية التمديد اللانهائي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية NPT في النصف الأول من عام ١٩٩٥ ، وكذلك محاولة تطوير نظم للرقابة الإيكراهية على القدرات النووية المستندة على قرارات مجلس الأمن الدولي لتنظيم التفتيش الخاص الذي تم تطبيقه في الحالة العراقية كما تمت محاولات لتطبيقه في حالة كوريا الشمالية ، ومحاولة فرض البروتوكول الإضافي بشكل إجباري على الدول الأعضاء في NPT عام ٢٠٠٥ .

٢ - إن الانتشار الواسع للقدرات النووية (كأحد العوامل الأساسية) قد أدى إلى قيام الولايات المتحدة، والدول المتحالفة معها، بتطوير توجهات سياسية عملية لمنع انتشار الأسلحة النووية في ظل نوايا واضحة بأنها - حسب تعبيارات المسؤولين الأمريكيين - «لن تسمح لأية دولة أخرى بامتلاك الأسلحة النووية». وذلك بأساليب (مكافأة أو عقاب) سياسية واقتصادية وعسكرية، أدت إلى عدول بعض الدول عن الاستمرار في برامجها النووية العسكرية (كوريا الشمالية) أو عن الاستمرار في الاحتفاظ بالأسلحة النووية (أوكرانيا).

٣ - إن الانتشار الواسع للقدرات النووية بصفة خاصة، وقدرات التدمير الشامل عموماً، قد أديا كعاملين هامين إلى قيام الولايات المتحدة والدول الكبرى بطرح عدة مشروعات - سواء كانت مبادرات دولية أو إقليمية - لسيطرة على انتشار الأسلحة النووية، إضافة إلى ارتباط التعامل مع مشاكل الانتشار النووي (وإن لم يكن ذلك بالضرورة) بالتوصل إلى ترتيبات لمنع انتشار الأسلحة النووية في الأقاليم التي تشهد تلك المشكلات. وتوازى ذلك مع تطورات هامة كقيام إحدى الدول «طوعية» بتفكيك ما لديها من أسلحة نووية وبده مفاوضات متعددة الأطراف تركز - في أهم مستوياتها - على إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية (أو أسلحة الدمار الشامل) في إطار تسويات إقليمية كبرى أو غير ذلك، كما حدث في الشرق الأوسط وإفريقيا.



٤ - إن المنظمات والأطراف الدولية المعنية بمنع انتشار الأسلحة النووية قد بدأت تقترب بشكل مختلف من القدرات النووية، على أساس محاولة صياغة ترتيبات خاصة لكل عنصر من عناصر تلك القدرات على حدة، كالاتجاه نحو الحظر الشامل للتجارب النووية، أو السيطرة على المواد النووية، أو الاتفاق (كما حدث بين الدول الثمانى الصناعية) لعدم السماح لدول جديدة بدخول ميدان إنتاج الوقود النووي عبر برامج تخصيب اليورانيوم، ومحاولات عقد صفقات مع الدول التي تمتلك قدرات نووية متقدمة لإثنائها عن الاحتفاظ ببرامج خاصة بإنتاج المعدات أو المواد الحساسة، مع محاولة السيطرة على التعاملات الجارية في السوق السوداء لتجارة المواد والمعدات النووية.

في هذا الإطار، كانت التفاعلات المتعلقة بمشكلة الانتشار النووي على المستوى الدولي، تشير في كل فترة من فترات مرحلة (١٩٩١-٢٠٠٦) إلى غلبة تيار على آخر، فقد سيطر تيار حتمية الانتشار في النصف الأول من التسعينيات، قبل أن يسود التوجه الخاص بالسيطرة عليه في النصف الثاني من التسعينيات، وتقلبت التفاعلات النووية بشدة في بداية القرن الحادى والعشرين بين انطباع بوجود انفلات نووى، وتصور بوجود سيطرة نووية بشكل سريع. وتشير تفاعلات الفترة الحالية (٢٠٠٣-٢٠٠٦) إلى غلبة اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية استناداً على الحالات التي يمكن رصدها بهذا الشأن، إلا أن عوامل مختلفة تشير إلى أن احتمالات انتشار الأسلحة النووية لا تزال قائمة، وأن أسس اتجاه السيطرة على انتشار الأسلحة النووية لا تزال غير مستقرة في ظل الانتشار الواسع للقدرات النووية في العالم، أهمها ما يلى :

- ١ - أنه إذا كانت مجموعة من الدول قد عدلت عن قرار امتلاك أسلحة نووية خلال الفترة الماضية كالبرازيل والأرجنتين وكوريا الجنوبية، فإن مجموعة أخرى من الدول قد مضت في نشاطاتها النووية، وأنتجت أسلحة نووية بالفعل كإسرائيل والهند وباكستان وكوريا الشمالية.
- ٢ - أن مسار عملية انتشار الأسلحة النووية يشير إلى أن كل فترة من الفترات تشهد ظهور مجموعة من الدول تحاول امتلاك أسلحة نووية تعقبها مجموعة أخرى، وإذا كان اتجاه عدم الانتشار قد تغلب في الحالات الحادة التي شهدتها مرحلة (١٩٩١-١٩٩٨) كالعراق، ومرحلة (٢٠٠١-٢٠٠٣) مثل ليبيا، فإن نفس المرحلة قد شهدت ظهور حالات أخرى New Proliferants مثل إيران.
- ٣ - أن كثيراً من الدول التي عدلت عن قرار امتلاك أسلحة نووية يمكن أن تعدل أيضاً عن قرار «عدم الامتلاك» إذا تعرضت لضغوط استراتيجية، خاصة في ظل امتلاكها بالفعل قدرة نهائية على إنتاج الأسلحة النووية (كوريا الشمالية) أولاديها مخزون من المواد النووية (جنوب إفريقيا)، وثمة تقارير تشير إلى نشاطات برازيلية وتايوانية في هذا الاتجاه، وحتى الدول التي تعتبر أمثلة تقليدية لدول اتخذت قرارات استراتيجية قاطعة بعدم امتلاك أسلحة نووية، كاليابان، قد شهدت جدلاً حول امتلاك أسلحة نووية عندما بدأت تتعرض لتهديد نووي محتمل من جانب إحدى الدول المجاورة لها.



القضية هي أنه لا توجد نظم أو آليات جادة للرقابة تضمن عدم عودة تلك «الدول المتنعة» The Abstaining States عن قراراتها في حالة مواجهتها تهديدات إقليمية خطيرة، ومشكلة هذه النقطة هي أن أول إشارة بأن دولة ما من الدول الواقعة في إقليم معين يشهد انتشاراً للقدرات النووية ستغير موقفها، سوف تدفع الآخرين لأن يتبعوها، خشية امتلاك الأسلحة النووية، أو إعادة امتلاكها في وقت متأخر نسبياً.

٤ - أن «عدم الانتشار» قد حقق تقدماً بالفعل في الفترة الراهنة لكن ذلك قد تم - في معظم الحالات التي تتم الإشارة إليها بهذا الشأن - لأسباب لا علاقة لها بالآليات التقليدية لعدم الانتشار (معاهدة NPT ونظم السيطرة على الواردات... إلخ) فقد تم ذلك في إطار استثنائية (العراق) أو داخلية (جنوب إفريقيا) أو بصفقات مرهقة ومكلفة لاتزال معلقة (كوريا الشمالية)... وهكذا.

٥ - أن محاولات إقامة نظم خاصة للتفتيش النووي تنطبق على كل الدول، أو ترتيبات إقليمية واسعة لمنع انتشار الأسلحة النووية، أو إخلاء الأقاليم الدولية منها، تواجه مشكلات مختلفة عملياً حتى في الحالات التي شهدت تسويات أو حلولاً «لل المشكلات النووية» كما أن محاولة تفعيل النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية NPT لا تزال محل نقاش.

وهكذا، فإن التفاعل بين هذين الاتجاهين فيما يتصل بدلائله بالنسبة لواقع ومستقبل التسلح النووي في العالم يتسم بالتعقيد الشديد؛ بحيث

يصعب تحديد الآثار الاستراتيجية القائمة والمحتملة لانتشار القدرات النووية في ظل الأطر التقليدية للانتشار النووي بشكل دقيق؛ إذ لم يعد من الممكن تحليل واقع ومستقبل التسلح النووي استناداً على المفاهيم والنماذج البسيطة التي سيطرت على دراسات الانتشار النووي خلال الحرب الباردة، كما أن نتائج الأساليب التي تطورت بعد ذلك في إطار العمل من جانب واحد أو استخدام الإكراه أو التساوم لاتزال معلقة، والنتيجة هي العالم الحقيقي يبدو حالياً معقداً بدرجة أكبر مما تظهره أية صورة مبسطة له على أنه عالم يضم دولاً مالكة للأسلحة النووية وأخرى لا تمتلكها وفقاً لما هو مقرر في معاهدة NPT على سبيل المثال.

في النهاية، فإن التيار الرئيسي في دراسات منع الانتشار النووي يرى أن هناك مبالغة فيما تم التوصل إليه بشأن انفلات الانتشار النووي، أو تصدع نظام منع الانتشار، استناداً إلى التطورات اللاحقة في حقبة التسعينيات على الأقل. فقد قامت عدة دول ذات تاريخ نووي عسكري طويل، منها البرازيل والأرجنتين وجنوب إفريقيا، باتخاذ خطوات رسمية في اتجاه التخلّى عن خيار التسلح النووي، كما سارت دول الكومنولث المستقلة الثلاث - كازاخستان وأوكرانيا وبيلاروسيا - في نفس الاتجاه، وتمكن مجلس الأمن من إيجاد وسيلة خاصة للتعامل مع الحالة العراقية.

يضاف إلى ذلك، أن ملامح الانتشار النووي في مرحلة ما بعد الحرب الباردة تؤكد أن انتشار التكنولوجيا النووية لم يجعل صنع الأسلحة النووية سهلاً؛ إذ لا تزال هناك صعوبات ملموسة بهذا الشأن،



كما أن برامج إنتاج الأسلحة النووية تستغرق عدة سنوات، يمكن أن تناح خلالها أدوات جديدة للسيطرة على المشكلة، ولم تعد اقتصاديات معظم الدول تحتمل التكلفة العالية للحصول على الأسلحة النووية، كما أن نظم منع الانتشار النووي قد أدت إلى «تفيد» نطاق مشكلة الانتشار، أو إبطائه على الأقل. وحسب تعليق أحد الكتاب في ذلك الوقت، يبدو أن «الاندفاع السياسي لواجهة انتشار الأسلحة قد تشكل أسرع من فهم آلية الانتشار في التسعينيات».

ومع ذلك أيضاً، فإن ما أثير بشأن انفلات الانتشار النووي، وتصدع نظام منع الانتشار خلال التسعينيات، لم يكن بدون أساس، حتى من وجهاً نظر تحليلات التيار الرئيسي في دراسات منع الانتشار، فنهايات بعض المشكلات التي يفترض أنها حلت لا تزال مفتوحة، كما أن هناك مشكلات مستمرة بدون حل، وتثار كل فترة مشكلات جديدة، فمتاعب الانتشار النووي لا تزال مستمرة، خاصة على المستوى الإقليمي؛ إذ لم تطرح احتمالات جادة لحدوث تحول نووي يتصل بالقوى الدولية الكبرى كالصين أو ألمانيا، على نحو يثير احتمالات تتصل بهيكل النظام الدولي ونمط التفاعلات السائدة فيه. مما يحدث منذ أواخر التسعينيات هو تطورات نووية قائمة أو محتملة في مناطق مختلفة من العالم، تطرح آثارها المباشرة على نمط التفاعلات الإقليمية على الرغم من أيام مشكلة نووية ذات بعد دولي.

الخاتمة

إن مفهوم «الانتشار النووي» يمثل أحد أهم المفاهيم التي تتيح فهم وتحليل أكثر مشكلات العالم خطورة في المرحلة الحالية، وهي تلك المشكلة المتعلقة بمستقبل السلاح النووي في أقاليم العالم المختلفة، لكن مشكلته أنه - بعكس ما يبدو عليه - يحمل تعقيدات تتعلق بتعريفه، ومستوياته، والعلاقات القائمة بين مكوناته، ومداخل التعامل مع المشكلات النووية في إطاره، والأهم من ذلك ما يواجهه من تحديات تطرح احتمالات مركبة بشأن السيطرة على الانتشار النووي، أو احتمالات انفلاته في المرحلة القادمة.





أهم المصادر

١- باللغة العربية:

- تقرير الأمين العام، تدابير نزع السلاح النووي من جانب واحد، مجموعة الدراسات ١٣، (نيويورك: الأمم المتحدة، إدارة شئون نزع السلاح، ١٩٨٥).
- تقرير الأمين العام، دراسة عن جميع جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمي، مجموعة الدراسات ٣، (نيويورك: الأمم المتحدة، إدارة الشئون السياسية وشئون مجلس الأمن، مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح، ١٩٨١).
- حالة الاتفاقيات المتعددة الأطراف المتعلقة بتنظيم الأسلحة ونزع السلاح، المجلد ١، (نيويورك: الأمم المتحدة، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢).
- د. إسماعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، (بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، الطبعة الثانية، ١٩٨٥).
- د. سمعان بطرس فرج الله (إشراف)، مستقبل الترتيبات الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط، وتأثيراتها على الوطن العربى، (القاهرة: معهد البحث والدراسات العربية، دار الأمين للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨).



- د. عبد الوهاب عبد الرزاق، د. صالح محمد المشرى (إشراف)، نظام الضمانات الدولي وأسلوب تطبيقه على المستويين القطري والإقليمي، (القاهرة: الهيئة العربية للطاقة الذرية، مطبع المكتب المصرى الحديث، ١٩٩٨).
- د. محمود شريف بسيونى (محرر)، مدخل فى القانون الإنسانى الدولى والرقابة الدولية على استخدام الأسلحة، القاهرة : بدون دار نشر (أعمال ندوة عقدت فى سيراكوزا بإيطاليا خلال ٦/٢٧ - ٧/٣ ١٩٩٩، ١٩٩٨).
- لواء أحمد فخر، مفهوم ضبط التسلح، سلسلة علاقات السلاح /١، المركز القومى لدراسات الشرق الأوسط ، يونيو ١٩٩١.
- د. عبد المنعم سعيد، الإقليمية فى الشرق الأوسط : نحو مفهوم جديد، السياسة الدولية، العدد ١٢٢، أكتوبر ١٩٩٥.
- ليونارد سبكتور، انتشار الأسلحة النووية فى الشرق الأوسط، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد ١٠، ربىع ١٩٩٢.
- د. نادية محمود مصطفى، تطور سياسات منع الانتشار النووي في العالم الثالث، السياسة الدولية، العدد ٨٦، أكتوبر ١٩٨٦.
- لواء د. يحيى الشيمى، الأسلحة النووية: أشكالها وآثارها والأوضاع الاستراتيجية التي استحدثتها، السياسة الدولية، العدد ٩٢، يوليو ١٩٩٨.



٢- باللغة الإنجليزية:

- * A Short History of Non-proliferation, IAEA 575, Vienna: International Atomic Energy Agency, February 1967.
- * Disarmament Facts 64, Armaments and Disarmament: Commonly Used Terms and Acronyms, New York: United Nations, Department for Disarmament Affairs (March 1989).
- * Elliot, Jeffrey M., Robert Reginald, The Arms Control, Disarmament, and Military Security Dictionary, Santa Barbara, California, Oxford, England: ABC Clio Inc, 1989.
- * Jozeph Ganyeau, The Virtual Nuclear Power Plants around the World, in: www. Anyeau/ Nuclear/ index. Htm. Last Modified, 1998.
- * Nuclear Weapons : A Comprehensive Study, Series 21, New York: United Nations, Department for Disarmament Affairs, (UN publication sales No.E.91.IX.12), 1991.
- * World Armaments and Disarmament, SIPRI Yearbook, 1998, New York: Oxford University Press, 1998.
- * Carnesal, Albert, Poul Doty, Stanly Hoffman, Samuel p. Huntington, Goseph S. Nye , Scott P. Sagan ,Living with Nuclear Weapons, New York : Bantom Books ,1983.
- * Fischer, David A. V. , The International Non-Proliferation Regime, New York: United Nations Institute for Disarmament, Research (Document UNIDIR/87/5), 1987.
- * Gardner, Gary T. , Nuclear Non-proliferation: A Primer, Boulder & London: Lynne Rienner Publishers, 1994.



الفهرست

تقديم	٣
مقدمة	٥
المحور الأول: «الأبعاد الأربع» لضبط التسلح النووي ..	١١
المحور الثاني: الاتجاهات السائدة في تعريف مفهوم «الانتشار النووي» ..	١٩
المحور الثالث: عقدة العلاقة بين القدرات النووية والأسلحة النووية ..	٢٩
المحور الرابع: الواقع الراهن لمشكلة انتشار الأسلحة النووية ..	٤١
المحور الخامس: النظام الدولي لمنع انتشار الأسلحة النووية ..	٤٩
المحور السادس: مشكلات المدخل العالمي لمنع انتشار الأسلحة النووية ..	٥٩
المحور السابع: البروتوكول الإضافي لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ..	٦٧
المحور الثامن: الأطر الإقليمية لمنع انتشار الأسلحة النووية ..	٧٥
المحور التاسع: مستقبل الانتشار النووي في العالم ..	٩٣
الخاتمة ..	١٠٥
أهم المصادر ..	١٠٧

الموسوعة السياسية للشباب

- | | |
|---------------------------|--|
| د. أحمد جمال الدين موسى. | ١- الشخصية. |
| د. سيد عيسى محمد. | ٢- الدساتير المصرية من عهد «محمد على» إلى عهد «مبارك». |
| د. عمارة على حسن. | ٣- الأيديولوجيا. |
| د. عصام حسپام. | ٤- المواطنة. |
| د. عمرو الشوبكى. | ٥- الأصولية. |
| د. محمد عبد السلام. | ٦- الانتشار النورى أخطر مفاهيم العلاقات الدولية. |
| د. وليد محمود عبد الناصر. | ٧- حوار الحضارات. |
| د. سعيد اللاوندى. | ٨- الهجرة غير الشرعية. |
| د. ياسر قنصلوه. | ٩- الليبرالية. |
| د. عماد جاد. | ١٠- التدخل الدولى. |
| د. نسمة البطريرق. | ١١- الإعلام وصناعة العقول (التليفزيون نموذجاً). |
| د. صفوتو العالم. | ١٢- الدعاية الانتخابية. |
| د. أسامة نبيل. | ١٣- العنصرية وصدام الحضارات. |
| صبرى سعيد | ١٤- العلمانية والفرانكوفونية. |
| د. أسامة نبيل. | ١٥- الرأى العام. |
| د. سامي مندور. | ١٦- أسلحة الدمار الشامل. |
| صباحى عسيلة. | ١٧- التحديث. |
| محمد عثمان. | ١٨- المجتمع المدنى والدولة. |
| عزمى عاشور. | ١٩- الحكم الرشيد. |
| د. محمد عثمان الخشت. | ٢٠- المخصوصية الثقافية. |
| سامح فوزى. | ٢١- الديمقراطية. |
| بشير عبد الفتاح. | ٢٢- الاستشراق. |
| صبرى سعيد. | |
| سهام ربيع عبد الله. | |

احصل على أي من إصدارات شركة نهضة مصر (كتاب / CD)
وتقتنع بأفضل الخدمات عبر موقع البيع: www.enahda.com



نهضة مصر
الطبعة والنشر والتوزيع

الموسوعة السياسية للشباب الانتشار النووي

■ انطلاقاً من شعلة التدوير التي تحملها «نهضة مصر للطباعة والنشر» منذ تأسست عام 1938، تصدر هذه السلسلة التثقيفية ضمن الموسوعة السياسية للشباب؛ لتلقى أضواء كثيفة على المفاهيم والمصطلحات والقضايا التي يصادفها الشباب في حياتهم اليومية، أو تقع تحت أعينهم في الصحف وعبر الإذاعات والفضائيات.

■ تهدف هذه الموسوعة إلى تزويد الشباب بمعلومات و المعارف دقيقة و سهلة و مبسطة؛ كى تكون عوناً لهم في «فهم» ما يدور حولهم من أحداث، وتعريفهم بما ينبغي عليهم عمله تجاه أنفسهم و«أوطانهم» وتجاه الآخرين.

■ يقدم هذا الكتاب شروحات ضافية حول الانتشار النووي: أبعاده، واتجاهاته، والمشكلات التي يطرحها، باعتباره خطراً داهماً يُشكّل - مع الإرهاب - كابوساً يؤرق شعوب العالم في الألفية الثالثة من عمر الإنسانية.

■ تشمل الأعداد التالية تعاريفات لمفاهيم وقضايا أخرى مثل: العام، والديمقراطية، والعنصرية، والأصولية، والعلمانية، والحكم الرشيد، والخصوصية الثقافية، وصدام الحضارات النووي، وأسلحة الدمار الشامل، والإعلام وصناعة العقول الشرعية، والليبرالية، والاستشراق، والشخصنة، والتدخل الدولي، والأيديولوجيا.. وغيرها.



6 221133 332705

